



مجلة القلزم
من ٢٠٢٢م

للدراستات الإسلامية



ISSN: 1858 - 9820

علمية دولية محكمة ربع سنوية

تصدر عن مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر - السودان بالشراكة مع جامعة كسلا - السودان

في هذا العدد :

■ الدين الطبيعي عند الفلاسفة (دراسة تحليلية)

د. عبدالقادر محمد الغامدي

■ جريمة شهادة الزور بين القانون السوداني
والفقه الإسلامي (دراسة مقارنة)

د. محمد حسن محمد حسن

■ دور المجامع الفقهية في مُحاربة الظواهر
السالبة في عصر الثورة الرقمية (المِثْلِيَّة
الجنسية والإلحاد أنموذجاً)

د. محمد الرشيد سعيد عيسى

■ مراتب النفوس في القرآن الكريم
(دراسة تحليلية)

أ.شباب بن عياد بن شناف المطيري

■ النبوة ودلائلها عند ابن قيم الجوزية (دراسة
تحليلية مقارنة)

أ.محمد بن عبد الرحمن بن حامد المعيقلي



العدد الرابع عشر - شعبان - رمضان 1445هـ - مارس 2024م

فهرسة المكتبة الوطنية السودانية-السودان

مجلة القلزم: Alqulzum Journal for Islamic studies

الخرطوم : مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر 2024

تصدر عن دار آريشيريا للنشر والتوزيع-السوق العربي

السودان الخرطوم

ردمك: 1858-9820

الهيئة العلمية والإستشارية

- أ.د. الفاتح الحبر عمر - جامعة أم درمان الإسلامية
أ.د. حاج حمد تاج السر - جامعة كسلا
أ.د. برير سعد الدين السمانى - جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم- مدني
أ.د. عمر التجاني محمد مالك - جامعة سنار
د. حسان صديق الفاضل - جامعة الزعيم الأزهرى
د. محمد يوسف المهدي المغربي - جامعة أم درمان الإسلامية
د. عبد الرحمن السيد محمد أحمد - جامعة كسلا
د. عادل حسن حمزة - جامعة الزعيم الأزهرى
د. يوسف مصطفى محمد عباس - جامعة كسلا
د. نجاة عبد الرحيم إبراهيم محمد - جامعة الزعيم الأزهرى
د. عبد ربه محمد أحمد - جامعة كسلا
د. عبد الكريم يوسف عبد الكريم يوسف - جامعة الزعيم الأزهرى
د. المسلمي عبد الوهاب محمد الشيخ- كلية الإمام الهادي
د. عمر الطاهر أحمد أبكر - جامعة إفريقيا العالمية
د. آمنة علي البشير محمد - جامعة الملك خالد- المملكة العربية السعودية
د. أحمد علي بريسم كاظم - جامعة ديالى- العراق
د. عباس علي حسين - جامعة ديالى- العراق
د.أحمد النعمة محمد النعمة- كلية الإمام الهادي

هيئة التحرير

المشرف العام

أ.د. أماني عبدالمعروف بشير

مدير جامعة كسلا

رئيس هيئة التحرير

أ.د. حاتم الصديق محمد أحمد

رئيس التحرير

د.عوض أحمد حسين شبا

التدقيق اللغوي

أ.الفاتح يحيى محمد عبد القادر

الإشراف الإلكتروني

د. محمد المأمون

التصميم والإخراج الفني

أ. عادل محمد عبد القادر

الآراء والأفكار التي تنشر في المجلة

تحمل وجهة نظر كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن آراء المركز

ترسل الأوراق العلمية على العنوان التالي:

هاتف: ٢٤٩٩١٠٧٨٥٨٥٥ - ٢٤٩١٢١٥٦٦٢٠٧١

بريد إلكتروني: rsbcsrc@gmail.com

السودان - الخرطوم - السوق العربي - عمارة جي تاون - الطابق الثالث

موجهات النشر

تعريف المجلة:

مجلة (الْقُلُزْم) للدراسات الإسلامية مجلة علمية محكمة تصدر عن مركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر. تهتم المجلة بالبحوث والدراسات التي تخص حوض البحر الأحمر والدول المطلة عليه والمواضيع ذات الصلة.

موجهات المجلة:

1. يجب أن يتسم البحث بالجودة والأصالة وألا يكون قد سبق نشره قبل ذلك.
 2. على الباحث أن يقدم بحثه من نسختين. وأن يكون بخط (Traditional Arabic) بحجم 14 على أن تكون الجداول مرقمة وفي نهاية البحث وقبل المراجع على أن يشارك إلى رقم الجدول بين قوسين دائريين ().
 3. يجب ترقيم جميع الصفحات تسلسلياً وبالأرقام العربية بما في ذلك الجداول والأشكال التي تلحق بالبحث.
 4. المصادر والمراجع الحديثة يستخدم أسم المؤلف، اسم الكتاب، رقم الطبعة، مكان الطبع، تاريخ الطبع، رقم الصفحة.
 5. المصادر الأجنبية يستخدم اسم العائلة (Hill, R).
 6. يجب ألا يزيد البحث عن 30 صفحة وبالإمكان كتابته باللغة العربية أو الإنجليزية.
 7. يجب أن يكون هناك مستخلص لكل بحث باللغتين العربية والإنجليزية على ألا يزيد على 200 كلمة بالنسبة للغة الإنجليزية. أما بالنسبة للغة العربية فيجب أن يكون المستخلص وافياً للبحث بما في ذلك طريقة البحث والنتائج والاستنتاجات مما يساعد القارئ العربي على استيعاب موضوع البحث وبما لا يزيد عن 300 كلمة.
 8. لا تلزم هيئة تحرير المجلة بإعادة الأوراق التي لم يتم قبولها للنشر.
 9. على الباحث إرفاق عنوانه كاملاً مع الورقة المقدمة (الاسم رباعي، مكان العمل، الهاتف البريد الإلكتروني).
- نأمل قراءة شروط النشر قبل الشروع في إعداد الورقة العلمية.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
7	الدين الطبيعي عند الفلاسفة (دراسة تحليلية) د. عبدالقادر محمد الغامدي
25	جريمة شهادة الزور بين القانون السوداني والفقه الإسلامي (دراسة مقارنة) د. محمد حسن محمد حسن
37	دور المجامع الفقهية في محاربة الظواهر السالبة في عصر الثورة الرقمية (المثلية الجنسية والإلحاد أنموذجاً) د. محمد الرشيد سعيد عيسى
59	مراتب النفوس في القرآن الكريم (دراسة تحليلية) أ. شباب بن عياد بن شناف المطيري
67	النبوة ودلائلها عند ابن قيم الجوزية (دراسة تحليلية مقارنة) أ. محمد بن عبد الرحمن بن حامد المعيقلي
87	منهج البيهقي في الاستدلال على مسائل العقيدة (دراسة تحليلية) أ. محمد بن عبدالله بن عمر العمري
131	العلماء والسلطة بالحجاز في العصر المملوكي (648 - 923 هـ / 1250-1517م) أ. محمد عياد إسماعيل الرشيد

كلمة التحرير



وبه نبدأ ونستعين

وبعد

القارئ الكريم:

يسعدنا ويسرنا أن نضع بين يديك العدد الرابع عشر من مجلة القلزم العلمية للدراسات الإسلامية وهي تصدر في إطار الشراكة العلمية لمركز بحوث ودراسات دول حوض البحر الأحمر مع جامعة كسلا (السودان) عن دار آثريريا للنشر والتوزيع ، ويضم هذا العدد مواضيع متنوعة نتمنى أن تنال رضاكم.

إن مجلة القلزم العلمية للدراسات الإسلامية تخطو بخطى ثابتة في مجال البحث والنشر العلمي بفضل تعاون العلماء والباحثين والأكاديميين، ونأمل أن يتواصل هذا التعاون العلمي، ونؤكد بأن أبوابنا مفتوحة للجميع لآراءكم ومقترحاتكم لتطوير هذه المجلة وإستمراريتها.

هيئة التحرير

منهج البيهقي في الاستدلال على مسائل العقيدة (دراسة تحليلية)

قسم الشريعة والدراسات الإسلامية
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الملك عبد العزيز
المملكة العربية السعودية

أ. محمد بن عبدالله بن عمر العمري

المستخلص:

تهدف الدراسة الحالية إلى التعرف على أهم الآراء العقدية عند البيهقي ومنهجه في تناول موضوعاتها ومسائلها، ومن أجل ذلك وظف الباحث المنهج الاستدلالي التحليلي، وذلك من خلال الاستدلال على آراء البيهقي في المسائل العقدية والتعبدية من مؤلفاته، وتحليلها من أجل فهم منهجه وآرائه فيها. وقد خلص البحث إلى مجموعة من النتائج، منها أن البيهقي وافق منهج السلف في مسائل العقدية وفي طرق الاستدلال عليها، وذلك من خلال التركيز على الأدلة النقلية من الكتاب والسنة، مع استخدامه للأدلة العقلية التي استعمل فيها التأويل والتشبيه، كما أنه جانب هذا المنهج في بعض الموضوعات التي أول فيها خصوصاً في صفات الله تعالى، كما أن الدراسة بينت أن البيهقي كان منهجه قائماً على النقد العلمي وفق الأدلة، وعلى الوقاية من البدع قبل معالجتها. كما خلص البحث إلى مجموعة من التوصيات التي تتعلق بضرورة اهتمام طلبة العلم بكتب البيهقي، نظراً لما تتضمنه من موضوعات مهمة في مسائل الشرع الدقيقة من عقيدة وعبادات وأخلاق، وأيضاً من أجل الاستفادة من أساليبه الدعوية وطريقته في الاستدلال والدفاع عن الأفكار، وبضرورة استخدام الأسلوب النقدي أثناء قراءة كتب البيهقي العقدية، وذلك لوجود بعض المسائل التي لم يوافق فيها البيهقي أهل السنة والسلف في تأويلها أو تفويضها.

الكلمات المفتاحية: البيهقي، العقيدة، الفرق الإسلامية، منهج الاستدلال.

Al-Bayhaqi's approach to reasoning on matters of faith

(An analytical study)

MOHAMMED ABDULLAH OMAR ALOMARI

Abstract :

The current study aims to identify the most important doctrinal opinions of Al-Bayhaqi and his approach in dealing with their topics and issues. For this, the researcher employed the analytical deductive method, by inferring Al-Bayhaqi's opinions on doctrinal and devotional issues from his writings, and analyzing them in order to understand his approach and opinions in them.

The research concluded with a set of results, including that Al-Bayhaqi agreed with the approach of the Salaf in matters of doctrine and in the methods of inferring them, by focusing on the transmissional evidence from the Qur'an and Sunnah, with his use of rational evidence in which he used interpretation and analogy. He also sided with this approach in some cases. The topics in which he first addressed, especially the attributes of God Almighty, and the study also showed that Al-Bayhaqi's approach was based on scientific criticism according to evidence, and on preventing heresies before treating them. The research also concluded with a set of recommendations related to the need for students of knowledge to pay attention to Al-Bayhaqi's books, in view of the important topics they contain in the delicate issues of Sharia, such as doctrine, worship, and morals, and also in order to benefit from his methods of preaching and his method of reasoning and defending ideas, and the necessity of using the critical method during Reading Al-Bayhaqi's doctrinal books, due to the presence of some issues in which Al-Bayhaqi did not agree with the Sunnis and the Salaf in their interpretation or authorization.

Keywords: Al-Bayhaqi, doctrine, Islamic sects, method of reasoning.

المقدمة:

إِنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فإنَّ علم العقيدة الإسلامية أشرف العلوم وأجلُّها؛ لأنه العلم بالله تعالى وبأسمائه وصفاته وحقوقه على عباده، فمن أجله خلق الله الخلق، وأنزل الكتب، وبعث الرسل والأنبياء عليهم الصلاة والسلام جميعاً؛ بعثهم للدعوة إلى عقيدة التوحيد، وإفراجه وحده بالعبادة، قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ) ^(١)، وقال سبحانه: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ) ^(٢)، فبمعرفة التوحيد والعمل به تكون النجاة والفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة كما أن الدعوة إلى الله منهاج لحياة البشر متكامل، ينقل إليهم بوسائل شرعية مؤثرة، وتقتضي الحركة بها والانشغال بقضاياهم فقهاً عميقاً بها، وبالواقع المراد تنزيلها عليه، ولقد قيض الله تعالى لها رجالاً على مدار العصور والدهور، وفي كل الأمصار يهتفون بها، وَيُعرفون بأهدافها ومقاصدها، وَيَشَقُّونَ السَّبِيلَ الوعرة لتبليغها، محتملين في سبيل ذلك المحنَّ الشَّداد، وكان من بين الموكب المَهَاب من الدعاة إلى الله تعالى، حمل لواء الدعوة والإصلاح، فذبَّ عن السنة وقاوم البدعة، إنه الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي رحمه الله فقد ولد في العقد الثامن من القرن الرابع الهجري في ظل الخلافة العباسية إبان انحطاطها وتفككها؛ فقد كانت في حالة من الضعف والاضمحلال؛ بحيث إنها لا تملك الحل والقرار فيما يتعلق بشئون البلاد والعباد، وفي ظل هذه الحالة السياسية المتردية تمزقت وحدة المسلمين السياسية، ولم تعد دولتهم كما كانت موحدة قوية فتية، بل غدت دويلات مستقلة بنفسها، وكانت هذه الدويلات مراكز قوى متناحرة متنافسة.

وكان من فضل الله عز وجل على هذه الأمة أن قيِّض لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم علماء أعلاماً، أفنوا أعمارهم في خدمة السنة النبوية فحفظوها وصانوها ودافعوا عنها، وردوا شبه المعتدين، ودحضوا كيد المبطلين، وكان من هؤلاء الأئمة الأعلام البيهقي رحمه الله، حيث طاف البلاد يجمع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويدعو إلى الله تعالى بعلمه، ويدافع عن السنة ببيان الصحيح من السقيم، ويكشف عوار المكذبين والمبتدعين، وقد ترك رحمه الله أثراً كثيرة ^(٣) كانت ولا تزال مصدراً من مصادر التجديد والإصلاح والتفكير الإسلامي الصحيح في الأمة الإسلامية، تلقى منها المصلحون في عصورهم العلم الديني الصحيح والفكر الإسلامي النقي، واستندوا إليها في دعوتهم إلى الدين، وفي محاربتهم للبدع والفتن والفساد.

أسباب اختيار الموضوع:

إن السبب الذي دعا الباحث إلى تناول هذا الموضوع هو أن واقع البيهقي رحمه الله العقدي والاجتماعي يتشابه كثيراً مع الواقع المعاصر من حيث انتشار البدع والفتن، وبالتالي الحاجة إلى التعرف على منهج هذا العالم الكبير في ضوء مذهب أهل السنة ولجماعة في مسائل العقيدة.

أهمية الدراسة:

تكمُن أهمية هذه الدراسة في المسائل العقدية التي تتناولها، وذلك عبر دراسة تحليل منهج البيهقي رحمه الله وآرائه في المسائل العقدية الخلافية، وبالتالي فالدراسة الحالية لها أهمية نظرية وتطبيقية تتعلق بتعريف طلاب العلم والباحثين عن منهج البيهقي في مسائل العقيدة في ضوء منهج أهل السنة والجماعة.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى التعرف على أهم الآراء العقدية عند البيهقي ومنهج في تناول موضوعاتها ومسائلها. وذلك من خلال تحليل مؤلفاته في هذه المسائل

منهج الدراسة:

وظف الباحث في بحثه هذا المنهج الاستدلالي؛ وبه يدل على كل قضية تحدث عنها البيهقي رحمه الله من خلال كتبه، كما استخدم المنهج التحليلي؛ وذلك بشرح بعض الأحاديث التي تحتاج إلى شرح وتحليل، وبيّن غريبها، كما يدعم البحث بآيات من القرآن الكريم تدل على الموضوع الذي يتحدث فيه، كما استخدم المنهج الاستقرائي؛ ونظراً لأهمية الموضوع، جاء البحث تحت عنوان: (منهج البيهقي في الاستدلال على مسائل العقيدة، دراسة تحليلية).

تمهيد:

تعددت طرق تلقي مصادر العقيدة عند البيهقي، وكذلك أدوات الاستدلال عليها، ونقد آراء المخالفين لهذا المنهج، ومن المصادر التي اعتمد عليها البيهقي في تناول مسائل العقيدة بكل جوانبها: القرآن والسنة، والإجماع، وأقوال السلف، والفطرة، ولا أدل على ذلك من قوله في إثبات أسماء الله: "إثبات أسماء الله تعالى ذكره، بدلالة الكتاب والسنة وإجماع الأمة" (4)، وقوله في إثبات الصفات "لا يجوز وصفه - تعالى - إلا بما دلّ عليه كتاب الله تعالى أو سنة رسول الله ﷺ، أو أجمع عليه سلف هذه الأمة" (5).

وهذا منهج واضح أكد السلف الصالح الالتزام به، وحذروا من تركه، ومن يطالع كتبهم ويقارن بها كتب البيهقي يجد منهج الاستدلال واحداً، رغم بعض الفروق طبعاً التي تميز كل عالم عن غيره، ومنها بالنسبة للبيهقي وقوعه في التأويل. وقد وصف شيخ الإسلام ابن تيمية⁽⁶⁾ منهج السلف بقوله: «فالأصل في هذا الباب أن يوصف الله بما وصف الله به نفسه، وبما وصفه به رسله، نفيًا وإثباتًا، فيثبت لله ما أثبتته لنفسه، وينفي عنه ما نفاه عن نفسه، وقد علم أن طريقة سلف الأمة وأئمتها إثبات ما أثبتته من الصفات من غير تكيف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل، وكذلك ينفون عنه ما نفاه عن نفسه»⁽⁷⁾.

وقبل الانطلاق في دراسة محاور البحث لابد من التعريف بالإمام البيهقي رحمه الله تعريفا موجزا:

فهو أحمد بن الحسين بن علي بن موسى بن عبد الله، أبو بكر، البيهقي، الخُسرُو جَرْدِي، الحافظ، شيخ السنة.⁽⁸⁾

أما كنيته: فقد أجمع مترجموه على أنه يكنى بأبي بكر. وتعود نسبة البيهقي إلى: بيهق، وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور تشتمل على (321) قرية، ومعناها بالفارسية الأجود.⁽⁹⁾ أما الخُسرُو جَرْدِي فهي نسبة إلى: قرية خُسرُو جَرْدٍ حيث مسقط رأسه، وهي من قرى بيهق، وكانت قصبته (عاصمتها)⁽¹⁰⁾

لقب البيهقي باللقاب عديدة تظهر علمه وفضله، وإن لم يشتهر بواحد منها وتُصبح علماً عليه سوى ما أجمع عليه مترجموه بأنه الحافظ - منها: شيخ السنة.⁽¹¹⁾

ولد في قرية خُسرُو جَرْدٍ، إحدى قرى بيهق، في شعبان سنة (384هـ)، نصَّ على هذا ابن البيهقي إسماعيل.⁽¹²⁾

أما عن وفاته -رحمه الله- فقد توفي في نيسابور، في العاشر من جمادى الأولى سنة (458هـ) بعد مرض نزل به، حيث عُسِّل وكُفِّن وعُمل له تابوت، ثم نُقل ودفن ببيهق.⁽¹³⁾

المبحث الأول: مصادر تلقي العقيدة عند البيهقي:

تنوعت المصادر التي تلقى بها البيهقي المبادئ الإيمانية العقائدية، وذلك وفق ترتيبها الشرعي، انطلاقاً من أدلة النقل من الكتاب والسنة والاجماع، وكذلك المصادر العقلية التي تنطلق من الشرع الإسلامي وأساسه.

المطلب الأول: مصادر تلقي العقيدة عند البيهقي:

أولاً: الأدلة النقلية:

اعتمد البيهقي في مسائل كثيرة على النصوص النقلية من كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، في كتابه الأسماء والصفات وكتاب الاعتقاد وكتاب البعث والنشور وغيرها من الكتب، التي أعطى الأولوية فيها للاستدلال بالنص.

فالكتاب والسنة هما العمدة في معرفة أصول الدين وفروعه، قال جل جلاله: (وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ) ⁽¹⁴⁾، أي ما تركنا شيئاً إلا قد كتبناه في أم الكتاب ⁽¹⁵⁾، وقال ﷺ: (وأيم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها ونهارها سواء) ⁽¹⁶⁾، واستمد علماء أهل السنة عقيدتهم من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ على فهم السلف الصالح، يقول الله: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا) ⁽¹⁷⁾، ومن منهج البيهقي تعظيم النصوص الشرعية والأخذ بها، امتثالاً لقوله جل جلاله: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) ⁽¹⁸⁾، وقوله عز وجل أيضاً: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) ⁽¹⁹⁾.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "جعل القرآن والسنة إماماً يؤتم به في أصول الدين وفروعه هو دين الإسلام، وهو طريقة الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين، فلم يكن هؤلاء يقبلون من أحد قط أن يعارض القرآن ولا السنة بمعقول أو رأي" ⁽²⁰⁾.

ومن منهج أهل السنة والجماعة، الإيمان المطلق بما جاء في الكتاب والسنة الصحيحة، وهذا الإيمان غير موقوف على فهم المعنى وإدراكه؛ لأن عقول البشر قاصرة عن إدراك جميع المعاني والإحاطة بها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن ما أخبر به الرسول ﷺ عن ربه، فإنه يجب الإيمان به، سواء عرفنا معناه أو لم نعرف، لأنه الصادق المصدق، فما جاء في الكتاب والسنة وجب على كل مؤمن الإيمان به، وإن لم يفهم معناه" ⁽²¹⁾.

وقرر البيهقي أن الكتاب والسنة هما مصدر العلم ومعرفة الأحكام فقال: "ومنها معرفة ما يطلب علم الأحكام فيه، وهو الكتاب والسنة نصوصها ومعانيها، وتتميز مراتب النصوص" ⁽²²⁾، واستدل بقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) ⁽²³⁾ على

وجوب الاعتصام والتمسك بالكتاب والسنة، وما جاء فيهما والرد عند التنازع والاختلاف إليهما، واستدل بقول الشافعي في الآية: "يعني إن اختلفتم في شيء" (24).

وأكد في مواضع كثيرة في كتبه أن مخالفة الكتاب والسنة غير سائغ في الشريعة بعد مجيء البينة، وأن الخلاف المذموم هو ما خولف فيه كتاب أو سنة صحيحة، فقال: "وقد جاء الكتاب، ثم السنة، ثم إجماع الصحابة، بإثبات ما أثبتاه من صفات الله عز وجل ورؤيته وشفاعة نبيه صلى الله عليه وسلم وغير ذلك، فمن نفاه واختلف فيه كان ذلك اختلافاً بعد مجيء البينة، ورد من رد ما ورد فيه من السنة الثابتة جهالة منه بلزوم اتباع ما بلغه منه، وتأويل من تأول ما ورد فيه من الكتاب غير سائغ في الشريعة" (25).

وقال: "والخلاف المذموم هو ما خولف فيه كتاب، أو سنة صحيحة، أو إجماع أو ما في معنى واحد من هؤلاء، وذلك كخلاف من خالف أهل السنة فيما أشرنا إليه في هذا الكتاب، فقد قال الله جل جلاله: (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (26) (27)، وكان منهج البيهقي منهج السلف؛ غالباً؛ مقتصر على ما ورد به التوقيف، والاكتفاء بدلالة ظواهر النصوص، حيث قال: "والمذهب الصحيح في جميع ذلك الاقتصار على ما ورد به التوقيف دون التكيف، وإلى هذا ذهب المتقدمون من أصحابنا ومن تبعهم من المتأخرين، وقالوا الاستواء على العرش قد نطق به الكتاب في غير آية، ووردت به الأخبار الصحيحة، فقبوله من جهة التوقيف واجب، والبحث عنه وطلب الكيفية له غير جائز" (28)، وقال أيضاً: "وما دل عليه ظاهر ما ذكرناه من السنة الصحيحة وأشرنا إليه أصح الأقاويل في ذلك والله أعلم" (29).

ورغم اعتماد البيهقي على الأدلة النقلية لتقرير مسائل العقيدة لا يلغي دور العقل، فقد قال متحدثاً عن أهل السنة: "فقيض الله تعالى جماعة منهم للاشتغال بالنظر والاستدلال حتى تبجروا فيه وبينوا بالدلائل النيرة والحجج الباهرة، أن مذاهب أهل السنة توافق المعقول كما هي موافقة لظاهر الكتاب والسنة، إلا أن الإيجاب يكون بالكتاب والسنة فيما يجوز في العقل أن يكون غير واجب" (30).

ويؤكد البيهقي في مقدمات كتبه أن منهجه في تلقي بعقيدة السلف الصالح، حيث قال: "كتاب أسماء الله جل ثناؤه وصفاته التي دل كتاب الله على إثباتها، أو دلت عليه سنة رسول الله ﷺ أو دل عليه إجماع سلف هذه الأمة قبل وقوع الفرقة وظهور البدعة" (31).

وقال في مقدمة كتابه "القضاء والقدر": "كتاب إثبات القدر والبيان من كتاب الله جل ثناؤه وسنة رسوله ﷺ، وأقاويل الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين - رضي الله عنهم أجمعين". (32)

وقال في مقدمة كتابه "إثبات عذاب القبر": "كتاب إثبات عذاب القبر وسؤال الملكين على ما وردت به الشريعة، بالآيات المتلوّة، والأخبار المروية، وأقاويل سلف هذه الأمة" (33)، وقد روى البيهقي بأسانيده أحاديث صحيحة في وجوب التمسك بالكتاب والسنة والتحذير من مخالفتها (34).

ومن النماذج في كتاب الاعتقاد، لما تكلم عن الهداية والضلال، ذكر قوله تعالى: (وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَرَاوَرَّ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرَّبُ مِنْهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا)⁽³⁵⁾، وقوله: (والذين كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمْ وَبُكِّمْ فِي الظلمات)⁽³⁶⁾، وقوله: (وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَمًا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ)⁽³⁷⁾، وذكر حديث النبي r في أبي طالب، قال رسول الله r: (قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة، قال: لولا أن تعيرني قريش يقولون إنما حمله على ذلك الجزع لأقربت بها عنك فأنزل الله قوله تعالى: (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ)⁽³⁸⁾، قال البيهقي: "لما نزلت هذه الآية غضب المشركون وقالوا: إن محمدا يقول: إن إلهكم إله واحد فليأتنا بآية إن كان من الصادقين ثم ذكر البيهقي في ما يستدل به على حدوث العالم وأنه حدث قال: قال الله جل جلاله: (وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفَلَكَ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)⁽³⁹⁾ (40).

وذكر البيهقي الأدلة النقلية كذلك عندما تكلم عن حالة النزاع ومعاينة ملك الموت في باب عذاب القبر فقال: قال الله عز وجل: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ)⁽⁴¹⁾، وقوله تعالى: (وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَابَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ)⁽⁴²⁾، وذكر حديثا للنبي صلى الله عليه وسلم: (المؤمن إذا شهد أن لا إله إلا الله وعرف محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبره، فذلك قول الله جل وعلا: ﴿يُتَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾⁴³ وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فذلك قوله: ﴿يُتَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾)⁽⁴⁴⁾، ثم قال البيهقي بعد هذه الآيات والأحاديث: فذكر الله خلق السموات بما فيها من الشمس والقمر والنجوم المسخرات..، وذكر أحوال الناس في الآخرة⁽⁴⁵⁾.

وفي كتاب الأسماء والصفات مما جاء في إثبات صفة الحياة، قال الله جل جلاله: (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ)⁴⁶، وذكره لأحاديث، دلل على ما قاله من النصوص النقلية، من أن رسول الله ﷺ كان يقول: (اللهم لك أسلمت وبك أمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون)⁽⁴⁷⁾، وحديث من مر بسوق فقال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك الله له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير كله وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة وبنى له بيتا في الجنة)⁽⁴⁸⁾.

وفي كتاب إثبات عذاب القبر ذكر في باب نزول الملائكة عند الموت بشرى المؤمن ووعيد للكافر وذكر بعضا من النصوص النقلية التي تدل على هذا منها: (إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ)⁴⁹، وقوله: (يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً)⁵⁰، وقوله: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ)⁵¹، ومن الأحاديث قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها)⁽⁵²⁾، وحديث: (إذا حضر المؤمن أتته ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء فيقولون اخرجي راضية مرضيا عنك إلى روح الله وريحان ورب غير غضبان، فتخرج كأطيب ريح المسك حتى أنه ليتناولوه بعضهم بعضا حتى يأتون به باب السماء فيقولون ما أطيب هذه الريح التي جاءكم من الأرض)⁽⁵³⁾.

من خلال النصوص النقلية الواردة في الكتاب والسنة نجد أن البيهقي يعتمد في المسائل التي ذكرها على النصوص النقلية من الكتاب والسنة، ولا يأخذ هذا بالعقل فيما يتعلق بالعقيدة لأنه لا مجال له فيها لكونها مرتبطة بالغيبات.

ثانيا: الاحتجاج بأخبار الآحاد:

يقسم علماء الحديث والأصول الأخبار الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم إلى قسمين:

— متواتر

— آحاد

فالمتواتر هو: ما رواه جماعة يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم وأسندوه إلى شيء محسوس.

والآحاد هو: ما لم يجمع شروط المتواتر، أو ما رواه واحد فأكثر ولم يبلغ حد التواتر.⁽⁵⁴⁾

وقد ذهب جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم من العلماء أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل به⁽⁵⁵⁾، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فإنه - خبر الواحد المتلقي بالقبول - وإن كان في نفسه لا يفيد إلا الظن، لكن لما اقترن به إجماع أهل العلم بالحديث على تلقيه بالتصديق كان بمنزلة إجماع أهل العلم بالفقه على حكم مستثنين في ذلك إلى ظاهر أو قياس أو خبر واحد، فإن ذلك الحكم يصير قطعياً عند الجمهور، وإن كان بدون الإجماع ليس بقطعي؛ لأن الإجماع معصوم".⁽⁵⁶⁾

وقد حكى ابن عبد البر⁽⁵⁷⁾ إجماع أهل العلم على العمل بخبر الواحد العدل حيث قال: "أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار - فيما علمت- على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا".⁽⁵⁸⁾

ويرى البيهقي حجية خبر الواحد إذا كان ثقة عدلاً، موافقاً لما دلت عليه السنة النبوية في مواضع كثيرة، ومستدلاً على ذلك بما رواه بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (نظر الله امرأ سمع منا حديثاً فأداه كما سمعه، ورب مبلغ أوعى من سامع)⁽⁵⁹⁾، ونقل عن الشافعي قوله: "فلما ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى استماع مقالاته وأدائها إمراً يؤديها (..) دل على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم الحجة به على من أدى إليه".⁽⁶⁰⁾

قال البيهقي: "ولولا ثبوت الحجة بالخبر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة - بعد تعليم من شهد أمر دينهم (ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع)"⁽⁶¹⁾⁽⁶²⁾.

ووضح البيهقي أن الحجج في تثبيت خبر الواحد كثيرة منها ما اشتهر من بعث النبي صلى الله عليه وسلم لرسله إلى الناس لتبليغ الرسالة وهم آحاد فقال: « والحجج في تثبيت الخبر الواحد كثيرة وهي في كتبي المبسوطة مدونة، وفيما احتج به الشافعي في تثبيته ما انتشر واشتهر من بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عماله واحداً واحداً، ورسله واحداً واحداً، وإنما بعث عماله ليخبروا الناس بما أخبرهم به رسول الله ﷺ من شرائع دينهم، ويأخذوا منهم ما أوجب الله عليهم، ويعطوهم مالهم، وقيموا عليهم الحدود، وينفذوا فيهم الأحكام ولو لم تقم الحجة عليهم بهم - إذا كانوا من كل ناحية وجَّهوهم إليها أهل صدق عندهم - ما بعثهم إن شاء الله»⁽⁶³⁾.

وذكر الكلام في بعثة أبي بكر رضي الله عنه والياً على الحج، وبعث علياً رضي الله عنه بأول سورة براءة، وبعث معاذاً رضي الله عنه إلى اليمن، وبعد بسط الكلام فيه قال: "فإن زعم - يعني من رد الحديث - أن من جاءه معاذ وأمراء سراياه محجوج بخبرهم فقد زعم أن الحجة تقوم بخبر الواحد، وإن زعم أن لم تقم عليهم الحجة فقد أعظم القول، وإن قال لم يكن هذا، أنكر خبر العامة عمن وصفت وصار إلى طرح خبر الخاصة والعامة".⁽⁶⁴⁾

واشترط البيهقي في الاحتجاج بخبر الواحد أن يكون عدلاً جامعاً لشرائط القبول حيث قال: "ولورود السنة بقبول خبر الواحد إذا كان عدلاً مستجمعاً لشرائط القبول فيما يوجب العمل"⁽⁶⁵⁾، وعقد فصلاً فيمن يقبل خبره ونقل فيه عن الشافعي شرائط من يقبل خبره لتقوم به الحجة.⁽⁶⁶⁾

واستدل البيهقي بأخبار الآحاد على مسائل في الاعتقاد حيث قال: "وقد ورد عن سيدنا المصطفى صلى الله عليه وسلم - في إثبات الشفاعة، وإخراج قوم من أهل التوحيد من النار وإدخالهم في الجنة أخبار صحيحة قد صارت من الاستفاضة والشهرة بحيث قاربت الأخبار المتواترة وكذلك في

مغفرة الله تبارك وتعالى جماعة من أهل الكبائر دون الشرك من غير تعذيب فضلاً منه ورحمة والله واسع كريم، وقد ذكرنا هذه الأخبار في كتاب البعث والنشور⁽⁶⁷⁾.

وهكذا وافق البيهقي أهل السنة والجماعة في الأخذ بأحاديث الآحاد إذا صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم - سواء كانت في العقائد أو الأحكام، فصحة الخبر هي السبب الوحيد في قبوله، فكل ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم وجب القطع به، واعتقاده والعمل به، سواء وصل إلى درجة التواتر أم لم يصل، وسواء كان ذلك في العقائد أو الأحكام الشرعية.

وأشار العديد من العلماء على قبول خبر الآحاد منهم: ابن عبد البر، فيقول في معرض كلامه عن قبول أهل الفقه والأثر بخبر الواحد: "وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شريعاً ودينياً في معتقده، على ذلك جماعة أهل السنة"⁽⁶⁸⁾، منهم: الخطيب البغدادي حيث يقول: "وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين ومن بعدهم من الفقهاء في سائر الأمصار إلى وقتنا هذا ولم يبلغنا عن أحد منهم انكار ذلك ولا اعتراض عليه"⁽⁶⁹⁾، ومنهم ابن حبان في مقدمة صحيحه فيقول: "فأما الأخبار فإنها كلها أخبار آحاد" إلى أن قال: "وأن من نكب عن قبول أخبار الآحاد، فقد عمد إلى ترك السنن كلها لعدم وجود السنن إلا من رواية الآحاد"⁽⁷⁰⁾.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "مذهب أصحابنا أن أخبار الآحاد المتلقاة بالقبول تصلح لإثبات أصول الديانات"⁽⁷¹⁾.

ثالثاً: الإجماع:

الإجماع لغة: الاتفاق، يقال: أجمع القوم على كذا إذا اتفقوا عليه، ويقال: أجمع القوم، إذا صاروا ذوي جمع ويطلق أيضاً على العزم المصمم⁽⁷²⁾، كما في قوله عز وجل: (وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ)⁽⁷³⁾، فالإجماع: إحكام النية والعزيمة، والإجماع: أن تجمع الشيء المتفرق جميعاً، وهو اتفاق مجتهدي العصر من أمة محمد صلى الله عليه وسلم على أمر ديني⁽⁷⁴⁾، وهو حجة قاطعة عند جمهور العلماء دل عليه الكتاب والسنة، قال تعالى: (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)⁽⁷⁵⁾. وقال: [وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا] آل عمران: 103. "وجه الاحتجاج بها أنه تعالى نهى عن التفرق، ومخالفة الإجماع تفرق، فكان منهيّاً عنه، ولا معنى لكون الإجماع حجة سوى النهي عن مخالفته"⁽⁷⁶⁾، ومن السنة قوله ﷺ: (من فارق الجماعة شراً فمات فميتة جاهلية)⁽⁷⁷⁾، وقوله صلى الله عليه وسلم: (لا تجتمع أمتي على ضلالة)⁽⁷⁸⁾.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأصل الثالث بعد الكتاب والسنة الذي يجب تقديم العمل به هو الإجماع؛ فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة»⁽⁷⁹⁾.

وقال: «والإجماع هو الأصل الثالث الذي يعتمد عليه في العلم والدين، وهم؛ أي أهل السنة والجماعة؛ يزنون بهذه الأصول الثلاثة - أي الكتاب والسنة والإجماع - جميع ما عليه الناس من أقوال وأعمال باطنة أو ظاهرة مما له تعلق بالدين، والإجماع الذي ينضبط: هو ما كان عليه السلف الصالح، إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة".⁽⁸⁰⁾ ونهج البيهقي منهج سلف الأمة في موقفه من الإجماع، وقرر أن الإجماع أحد حجج الشريعة، فقال: "والإجماع أحد حجج الشريعة، ولا يجوز تعطيله بالتوهم".⁽⁸¹⁾

وقال في موضع آخر: "ونحن لا نزعم أن شيئاً مما وقع عليه الإجماع أو نقل متواتراً أنه خطأ، وكيف يجوز أن يقال ذلك وله وجه يصح، وإليه ذهب العامة".⁽⁸²⁾

ونقل البيهقي عن الشافعي قوله: "الأصل كتاب الله أو سنة نبيه أو قول بعض أصحاب الرسول ﷺ، أو إجماع الناس".⁽⁸³⁾

وأكثر البيهقي في نقل الإجماع والاستدلال به على مسائل متفرقة من مسائل العقيدة، مما يدل على اعتباره للإجماع مصدراً من مصادر التلقي للعقيدة إلى جانب الكتاب والسنة، ومن الأمثلة على ذلك قوله: «وقد جاء الكتاب ثم السنة ثم إجماع الصحابة بإثبات ما أثبتناه من صفات الله عز وجل، ورؤيته وشفاعة نبيه ﷺ، وغير ذلك، فمن نفاه واختلف فيه كان ذلك اختلافاً بعد مجيء البينة». ⁽⁸⁴⁾

واستدل بالإجماع على إباحة التحلي بالذهب للنساء، فقال: "واستدلنا بحصول الإجماع على إباحته لهن". ⁽⁸⁵⁾

ونقل إجماع المفسرين على أن المراد بقوله عز وجل: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقَبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَّحِيمٌ)⁸⁶ «هو صلاتكم إلى البيت المقدس»⁽⁸⁷⁾، وقد بوب لتحريم اللواط وإتيان البهيمة بقوله: "باب ما جاء في تحريم اللواط وإتيان البهيمة، مع الإجماع على تحريمهما"⁽⁸⁸⁾، وبوب عن مخالفة الإجماع بقوله: "باب من اجتهد ثم رأى أن اجتهاده خالف نصاً، أو إجماعاً، أو ما في معناه رده على نفسه وعلى غيره".⁽⁸⁹⁾

كما أنه في مسألة نزول القرآن متفرقا استند على الإجماع أيضاً، فقال: "وقد ذكرنا في كتاب المدخل، وفي آخر كتاب دلائل النبوة ما يقوي هذا الإجماع ويدل على صحته والحمد لله على حفظ عباده وتركهم على الواضحة وفقنا لمتابعة السنة ومجانبة البدعة".⁽⁹⁰⁾

رابعاً: أقوال السلف:

اعتمد البيهقي على أقوال السلف وتتبعه لها، واهتمامه بنقل أقوالهم فيما قرروه من مسائل الاعتقاد، ولا ريب أن الصحابة رضي الله عنهم هم القوم الذين اختارهم الله تعالى واصطفاهم لصحبة نبيه ﷺ، فكانوا أحق بهذه المنزلة العظيمة لإيمانهم ومحبتهم لربهم ولنبیهم، فكانوا أحرص الناس في امتثال الأمر وترك المنهي عنه، وقد شهدوا مواقع التنزيل، وأدركوا مقاصد الشريعة، وتسابقوا إلى تحصيل العلم بسؤال نبیهم ﷺ، أو بسؤال بعضهم بعضاً.

وإذا شرف الوقت شرف أهله وكثر خير، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وكلما كان العصر أشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر».⁽⁹¹⁾

وقرر ابن القيم⁽⁹²⁾ أن فتاوى الصحابة أولى أن يؤخذ بها من فتاوى التابعين، وفتاوى التابعين أولى من فتاوى تابعي التابعين... وهلم جرا، قال: "وكلما كان العهد بالرسول ﷺ أقرب كان الصواب أغلب، وهذا حكم بحسب الجنس لا بحسب كل فرد من المسائل، كما أن عصر التابعين كل شخص ولكن المفضلون في العصر المتقدم أكثر من المفضلين في العصر المتأخر، وهكذا الصواب في أقوالهم أكثر من الصواب في أقوال من بعدهم.."⁽⁹³⁾

وسلك البيهقي منهج السلف في الاستدلال بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم في فهم الكتاب والسنة، وتقرير مسائل الاعتقاد، وفي ذلك يقول: "ومنها ما يطلب علم الأحكام فيه وهو الكتاب والسنة نصوصها ومعانيها... ومعرفة أقاويل السلف من الصحابة والتابعين ومن دونهم"⁽⁹⁴⁾، وقال في موضع آخر: "ثم يطلب علم القرآن الكريم فلن تتضح له معاني القرآن إلا بالآثار والسنن، ولا معاني السنن والآثار إلا بأخبار الصحابة، ولا أخبار الصحابة إلا بما جاء عن التابعين..⁽⁹⁵⁾

وبقاعدة الاعتماد على أقوال السلف يقرر البيهقي سلوكها في مقدمات كتبه - وقد وضحت ذلك فيما مضى -⁽⁹⁶⁾

ونص البيهقي على روايته عن الصحابة والتابعين وأتباعهم وعن فقهاء الأمصار، فقال في باب القول في الإيمان: "وقد رويناه في ذلك عن الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ثم عن عبد الله بن رواحة ومعاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم ومن التابعين وأتباعهم عن جماعة يكثر تعدادهم، وهو قول فقهاء الأمصار - رحمهم الله - : مالك ابن أنس⁽⁹⁷⁾، والأوزاعي⁽⁹⁸⁾، وسفيان بن سعيد الثوري⁽⁹⁹⁾، وسفيان ابن عيينة⁽¹⁰⁰⁾... وغيرهم من أهل الحديث".⁽¹⁰¹⁾

ومن الأمثلة على ذلك، قول البيهقي في باب ما يكون على المنافقين من العذاب في القبر قبل العذاب في النار: «قال الله جل ثناؤه: (وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ)⁽¹⁰²⁾ قال قتادة⁽¹⁰³⁾ في قوله عز وجل: [سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ]، قال: "عذاب في القبر وعذاب في النار"⁽¹⁰⁴⁾.

ووضع باباً فيما روي عن جماهير الصحابة وأعلام الدين وأئمة في إثبات القدر - رضي الله عنهم⁽¹⁰⁵⁾، وكذا وضع باباً في كتاب "الأسماء والصفات" أسماه: "باب ما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين رضي الله عنهم في أن القرآن كلام الله غير مخلوق".⁽¹⁰⁶⁾

والمتمأمل لكتب البيهقي في الاعتقاد يجد اهتمامه بنقل أقوال السلف في مسائل الاعتقاد جلياً واضحاً.⁽¹⁰⁷⁾

ومما يدل على اهتمامه بالكتاب والسنة وأقوال السلف والإطالة في الاستدلال بها، أنه أفرد مسائل معينة في العقيدة بكتب خاصة محاولاً بذلك استيفاء أدلتها، مثل كتاب "الأسماء والصفات"، وكتاب "البعث والنشور"، وكتاب "القضاء والقدر"، وكتاب «إثبات عذاب القبر»، وجميعها كتب متخصصة تدل عناوينها على مضمونها.

ثانياً: الأدلة العقلية:

العقل في اللغة⁽¹⁰⁸⁾: الحجر والنهي، وهو مصدر عقل يعقل عقلاً ومعقولاً، وعقل الشيء: فهمه، فهو عقول، وسمي العقل عقلاً لأنه يعقل صاحبه عن التورط في المهالك، أي: يحبسه، والعقل اصطلاحاً: هو القوة الغريزية التي جعلها الله تعالى في الإنسان يدرك بها العلوم.

يقول أبو حامد الغزالي في حقيقة العقل: "العقل اسم يطلق بالاشتراك على أربعة معاني:

- الأول: الوصف الذي يفارق الإنسان به سائر البهائم وهو الذي أراده الحارث المحاسبي⁽¹⁰⁹⁾ حيث قال: إنه غريزة ينتهي بها إلى إدراك العلوم النظرية.
- الثاني: هي العلوم التي تخرج إلى الوجود في ذات الطفل المميز بجواز الجائزات واستحالة المستحيلات، وهو الذي عناه بعض المتكلمين، حيث قال في حد العقل إنه بعض العلوم الضرورية بجواز الجائزات واستحالة المستحيلات.
- الثالث: علوم تستفاد من التجارب مجاري الأحوال فإن من حنكته التجارب وهذبته المذاهب، فيقال إنه عاقل في العادة.
- الرابع: أن تنتهي قوة تلك الغريزة المذكورة في المعنى الأول إلى أن يعرف عواقب الأمور فالأول هو الأمن والسخ والمنيع، والثاني هو الفرع الأقرب إليه هو الثالث فرع الأول والثاني وبقوة الغريزة والعلوم الضرورية تستفاد علوم التجارب والرابع هو المرة الأخيرة وهي الغاية القصوى".⁽¹¹⁰⁾

ورأي البيهقي قريب من كلام الغزالي، فيرى أن العقل هو المعرفة والتأمل والنظر والتفكير، بحيث إذا تعطلت هذه القوى بطل عمل العقل، وعطل عن أهم وظائفه وتبع ذلك توقف نشاط الحياة مما يتسبب عنه الجمود والموت والفناء، ولهذا اهتم الإسلام بالعقل⁽¹¹¹⁾.

ويشير تعريف البيهقي للعمل في قوله السابق إلى النتائج التي تنسب إلى نشاط العقل وفعله، فقال عن العقل: إنه المعرفة، وهذا يشبه أو قريب من المعنى الثالث للعقل الذي ذكر للغزالي، ثم قال: هو النظر، والنظر وسيلة جمع المعلومات التي تتخذ مقدمات نستنتج منها النتائج المختلفة، فالناظر في الكون يجمع معلومات عما يشاهده في الكون وينظمها ثم يستنتج منها النتيجة اللازمة لها وهي وجود صانع حكيم قدير لهذا الكون، فتحصل له معرفة جديدة.

ويمكن إدراج هذا في المعنى الثالث الذي ذكره الغزالي ثم أضاف البيهقي في وصف العقل قائلاً: بأنه التأمل، والتأمل هو إعمال الذهن في المعطيات والمعلومات المتاحة ويدرك ما بينها من علاقات وصف تمهيدا للوصول إلى نتائج جيدة أي معرفة جديدة، فالتأمل هو مكمل للنظر، وبإيصاله للمعرفة الجديدة يدخل في المعنى الثالث الذي ذكره الغزالي.

كما بين البيهقي أن العقل هو التفكير والتفكير، وهو انتقال الذهن من المقدمات المتاحة إلى النتائج التي تلزم عنها، فهو العملية الذهنية التي توصل إلى المعرفة الجديدة، ولكن هذا التفكير له قواعد وشروط ترجع إلى المعنى الأول للعقل الذي ذكره الغزالي وهو الغريزة والاستعداد الفطري. وهكذا نرى أن البيهقي يحدد معنى العقل بالنشاط الذي يوصل إلى المعرفة الجديدة بناء على الاستعداد الفطري الغريزي.

واعتمد البيهقي على الأدلة العقلية الصحيحة مع الأدلة النقلية، فقد كرم الإسلام العقل، وجعله مصدراً من مصادر المعرفة، وآلة للتمييز بين الخير والشر، والنافع والضار، بل جعله مناهجاً للتكليف.

واستخدم السلف رضوان الله عليهم الدلائل العقلية الصحيحة المستنيرة بنور الكتاب والسنة، فهي تابعة لهما غير مستقلة عنهما، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والعقل شرط في معرفة العلوم، وكمال وصلاح الأعمال، وبه يكمل العلم والعمل، لكنه ليس مستقلاً بذلك، لكنه غريزة في النفس وقوة فيها بمنزلة قوة البصر التي في العين، فإن اتصل به نور الإيمان والقرآن كان كنور العين إذا اتصل به نور الشمس والنار، وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور التي يعجز وحده عن إدراكها، وإن عُزل بالكلية كانت الأقوال والأفعال مع عدمه أموراً حيوانية، قد يكون فيها محبة ووجد وذوق كما يحصل للبهيمة، فالأحوال الحاصلة مع عدم العقل ناقصة، والأقوال المخالفة للعقل باطلة»⁽¹¹²⁾.

ويقول الشاطبي⁽¹¹³⁾: "إن الله جعل للعقول في إدراكها حداً تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلاً إلى الإدراك في كل مطلوب، ولو كانت كذلك لاستوت مع الباري تعالى في إدراك جميع ما كان وما يكون، وما لا يكون إذ لو كان كيف كان يكون" ⁽¹¹⁴⁾، فلم ينكر السلف الدلائل العقلية الصحيحة، وإنما أنكروا منها ما كان فاسداً مخالفاً للشرع مما يتذرع به المتكلمون لإبطال ما ثبت في النصوص الشرعية.⁽¹¹⁵⁾

والدين مبني على الاتباع والتسليم، ولما كان الأمر كذلك جعل العقل مصدراً تابعاً للكتاب والسنة لا مستقلاً بذاته، فمسائل الاعتقاد التفصيلية ما كانت لتعلم بالعقل لو لم يأت الشرع بها، وكثير من مسائل الاعتقاد بعد معرفتها والعلم بها لا يدرك العقل حقيقتها وكيفيتها كصفات الله تعالى⁽¹¹⁶⁾.

وقد نهج البيهقي نهج السلف في الاستدلال بالعقل فيما له مجال فيه تبعاً للنصوص الشرعية، وبين أن مذهب أهل السنة موافق للمعقول كما هو موافق لظاهر الكتاب والسنة، إلا أن التكليف الشرعي لا يكون إلا بورود الشرع فقال: "فقيض الله تعالى جماعة منهم- أي من أهل السنة- للاشتغال بالنظر والاستدلال حتى تبحروا فيه، وبينوا بالدلائل النيرة والحجج الباهرة أن مذاهب أهل السنة توافق المعقول كما هي موافقة لظاهر الكتاب والسنة، إلا أن الإيجاب يكون بالكتاب والسنة فيما يجوز في العقل أن يكون غير واجب دون العقل".⁽¹¹⁷⁾

وبين أن العقل نعمة من الله تعالى به يتعلم ويعقل، ويميز بين السيئ وضده، فقال في قوله عز وجل: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)¹¹⁸. "فكان أول ما ذكر من نعمه خلقه إياهم، وهذه - والله أعلم - إشارة إلى نفس الخلق بهيأته الذي أولها الحياة ثم العقل؛ لأن الحي بالعقل يعلم نفسه، ويعلم غيره، ويعلم فاعله، ويميز بين السيئ وضده".⁽¹¹⁹⁾

وروى البيهقي في الأثر بسنده "كان الناس في الجاهلية يتبعون ما استحسنت عقولهم وطبائعهم، فجاء النبي ﷺ فردهم إلى الشريعة، والإتباع بالعقل الصحيح الذي يستحسن محاسن الشريعة ويستقبح ما يستقبحه".⁽¹²⁰⁾

وقد استدل البيهقي بالعقل في مسائل متفرقة من أبواب الاعتقاد، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

قال البيهقي في نفي العور عن الله تعالى: "وفي هذا نفي نقص العور عن الله سبحانه، وإثبات العين له صفة، وعرفنا بقوله عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾¹²¹، وبدلائل العقل أنها ليست بحدقة، وأن اليدين ليستا بجارحتين، وأن الوجه ليس بصورة، فإنها صفات ذات، أثبتناها بالكتاب والسنة بلا تشبيه.. وبالله التوفيق".⁽¹²²⁾ ففي هذا النص عمل البيهقي على بيان ثبوت صفة العين لله تعالى دون تجسيد، وذلك بالاستدلال على الكتاب والسنة، ومن خلال دلائل العقل التي تنسجم مع الكتاب والسنة في هذه المسألة.

وقال في مقدمة كتابه "إثبات عذاب القبر": "كتاب إثبات عذاب القبر وسؤال الملكين على ما وردت به الشريعة بالآيات المتلو، والأخبار المروية، وأقاويل سلف هذه الأمة مع جواز ذلك بالعقل في قدرة الله سبحانه وتعالى"⁽¹²³⁾.

وفي معرض حديثه عن عذاب القبر وإعادة الروح، قال: "وإعادة الروح في جزء واحد، وسؤال جزء واحد، وتعذيب جزء واحد مما يجوز في العقل".⁽¹²⁴⁾

وقال في باب شح المرء بدينه مستدلاً بالعقل: «فصح أن الشح بالدين من أركان الدين، لا يجد حلاوة الدين من لا يجد الشح به في قلبه والله أعلم، وهذا هو الأمر الذي يشهد العقل بصحته؛ لأن من اعتقد ديناً ثم لم يكن في نهاية الشح به والإشفاق عليه كان ذلك دلالة على أنه لا يعرف قدره..»⁽¹²⁵⁾.

وعقد باباً في كتابه الاعتقاد أسماه: "باب معرفة جمل ما كلف المؤمنون أن يعقلوه ويعلمون"، وذكر فيه: الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد.

فالاستدلال بالعقل يشمل إثبات الصفات بالعقل أو نفيها، إذ أن معنى الاستدلال بالعقل هنا هو أن يتم الاحتكام للعقل لإثبات المسألة أو نفيها، فكلها تخضع لعملية عقلية منطقية.

وقد استدل البيهقي بالإضافة للعقل الغريزي بالطرق العقلية، وعلى رأسها الحس المنطقي الفكري، إلى جانب الدلائل النقلية في مسألة إثبات وجود الله سبحانه وتعالى، فسلط طريق النظر في الملكوت وفي الأنفس لإثبات وجود الله سبحانه، فاستدل بوجود الكائنات وسيرها بنظام محكم متناسق بديع على وجود خالقها ومبدعها وهو الله سبحانه، فقال بعد قوله عز وجل: (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلُوكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ مِمَّا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْبَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)⁽¹²⁶⁾.

"فذكر الله تعالى خلق السموات بما فيها من الشمس والقمر والنجوم المسخرات، وذكر خلق الأرض بما فيها من البحار والأنهار والجبال والمعادن، وذكر اختلاف الليل والنهار... وما في جميع ذلك من الآيات البينات لقوم يعقلون".⁽¹²⁷⁾ ثم أردف البيهقي بسوق آية أخرى تتضمن الأمر الإلهي بالنظر والتأمل، حيث قال: «ثم أمر في آية أخرى بالنظر فيهما فقال لنبيه ﷺ: (قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ)⁽¹²⁸⁾، يعني والله أعلم من الآيات الواضحات والدلائل النيرات.. وفي هذا دلالة واضحة على أن العالم مخلوق بتدبير وتقدير ونظام، وأن له صانعاً حكيماً تام القدرة، بالغ الحكمة». ⁽¹²⁹⁾

وكذا في طريقة النظر في الأنفس والتفكير فيها للاستدلال بوجود خالقها ومبدعها، إذ يقول في ذلك: «وحثهم على النظر في أنفسهم، والتفكير فيها فقال: (وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ)⁽¹³⁰⁾. يعني لما فيها من الإشارة إلى آثار الصنعة الموجودة في الإنسان من يدين يبطش بهما، ورجلين يمشي عليهما.. فيستدل بها على أن لها صانعاً حكيماً عالماً قديراً». ⁽¹³¹⁾

وهكذا تبين أن الطريقتين اللتين سلكهما البيهقي - رحمه الله - في الاستدلال على وجود الله تعالى هما عقليتان وشرعيتان في نفس الوقت، مما يدل على استخدام البيهقي الاستدلال بالعقل فيما له مجال فيه، كما هو منهج السلف - رحمهم الله -

المطلب الثاني: منهج البيهقي في الاستدلال في مسائل العقيدة:

اعتمد البيهقي في الاستدلال على ظواهر النصوص، فقد دلل على وجوب التمسك بالكتاب والسنة لتلقي مسائل الاعتقاد وضرورة إبقائها على ظاهرها، وعدم ردها أو تأويلها، فذلك غير سائغ في الشريعة، فقال: "ورد من ردّ ما ورد فيه من السنة الثابتة جهالة منه بلزوم إتباع ما بلغه منه، وتأويل من تأول ما ورد فيه من الكتاب غير سائغ في الشريعة، فلا وجه لترك الظاهر إلا بمثله أو بما هو أقوى منه والله يعصمنا من ذلك برحمته".⁽¹³²⁾

وقال في موضع آخر مبيناً أن مذهب أهل السنة موافق لظاهر الكتاب والسنة: "فقيض الله تعالى جماعة منهم للاشتغال بالنظر والاستدلال حتى تبحروا فيه، وبينوا بالدلائل النيرة، والحجج الباهرة، أن مذاهب أهل السنة توافق المعقول كما هي موافقة لظاهر الكتاب والسنة"⁽¹³³⁾.

ومن الأمثلة على استدلال البيهقي بظواهر النصوص ما يلي:

قال في مسألة النظر إلى وجه الله تبارك وتعالى في الآخرة مستدلاً بظاهر القرآن: «ولا يجوز أن يكون معناه إلى ثواب ربها ناظرة لأن ثواب الله غير الله، وإنما قال الله عز وجل: "إلى ربها" ولم يقل إلى غير ربها ناظرة، والقرآن على ظاهره، وليس لنا أن نزله عن ظاهره إلا بحجة"⁽¹³⁴⁾، وقال في مسألة توكيد اليمين: «ظاهر الكتاب، ثم ظاهر السنة، ثم ما رويناه في هذا الباب عن عمر رضي الله عنه لا يفرق شيء من ذلك بين توكيد اليمين وغير توكيدها، والله أعلم".⁽¹³⁵⁾

واعتماد البيهقي في الاستدلال على ظواهر النصوص، هذا في أصل المنهج، إلا أنه خالف في تطبيق هذا المنهج في بعض المسائل كالصفات مثلاً، فقد سلك منهج الأشاعرة في التأويل والتفويض.

كما أن البيهقي رحمه الله اعتمد الاستدلال بظواهر النصوص، وذلك بالوقوف عند اللغة، باعتبارها هي السبيل الموصول إلى فهم ألفاظ الشريعة، ولا يمكن بحال أن يتوصل إلى معرفة الأحكام الشرعية والنظر في دلالاتها إلا بها، ذلك لأن القرآن الكريم نزل بلغة العرب، والرسول ﷺ عربي، كما قال تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)⁽¹³⁶⁾، فلما كان الأمر كذلك عني العلماء بأمر اللغة من حيث التصنيف في علومها ومباحثها، وجعلوا أصل أصولها القرآن الكريم، وما جاء في السنة النبوية، وكذا ما تكلمت به العرب شعراً أو نظماً أو نثراً.⁽¹³⁷⁾

وقد كان البيهقي ذا معرفة وإطلاع واسع باللغة العربية، لأن من اشتغل بالعلوم الإسلامية لا بد وأن يكون على علم ودراية باللغة العربية وقواعدها، وقد نص البيهقي على ضرورة تعلم اللغة العربية لطالب العلم ليتمكن من فهم النصوص ومعرفة مدلولاتها فقال وهو يتحدث عن أقسام العلوم: "ومنها معرفة ما به يمكن طلب الأحكام في الكتاب والسنة، وهو العلم بلسان العرب وعاداتها في مخاطباتها".⁽¹³⁸⁾، وقال أيضاً: "وينبغي لمن أراد طلب العلم ولم يكن من أهل لسان العرب أن يتعلم اللسان أولاً ويتدرب فيه، ثم يطلب علم القرآن الكريم"⁽¹³⁹⁾، بل إن البيهقي جعل تعلم لسان العرب فرضاً؛ لكي يعقل الناس شرع ربهم ويفهموا بلاغ رسولهم ﷺ، فقال: "ومما روي من

بعد أن بعث الله أهل رسله من العرب، وأنزل آخر كتب بلسان العرب، فصار على الناس فرضاً أن يتعلموا لسان العرب، وإن كان ذلك من فروض الكفاية، ليعقلوا عن الله تعالى أمره ونهيه ووعده ووعيده، ويفهموا عن رسول الله ﷺ بيانه وتبليغه".⁽¹⁴⁰⁾

والمطلع على كتب البيهقي يجد تضلعه باللغة العربية ومدلولاتها، فكثيراً ما يستشهد بلسان العرب في فهم ألفاظ النصوص من الكتاب والسنة، ويسوق الشواهد على ذلك من أشعار العرب في بعض الأحيان.⁽¹⁴¹⁾

ومن الأمثلة على فهم النصوص باللغة العربية قول البيهقي في قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾¹⁴². "وأصل الطبع في اللغة من الوسخ والدنس، يغشيان السيف ثم يستعمل فيما يشبه الوسخ والدنس من الآثام والأقذار وغيرها من المقابح".⁽¹⁴³⁾

وقال في موضع آخر: "الإيمان في اللغة: هو التصديق"⁽¹⁴⁴⁾، وقال في الصيام: "وإنما سمي الصيام صبراً، لأن الصبر في كلام العرب الحبس، والصائم يحبس نفسه عن أشياء جعل الله تعالى قوام بدنه بها".⁽¹⁴⁵⁾

وقال في معنى اسم الله المجيد: "هو الجليل الرفيع القدر، المحسن الجزيل البر، فالمجد في اللغة: قد يكون بمعنى الشرف، وقد

يكون بمعنى السعة، وهو على المعنى الأول صفة يستحقها بذاته"⁽¹⁴⁶⁾، وغير هذه الأمثلة كثير⁽¹⁴⁷⁾، مما يستدل به على سعة إطلاع البيهقي في اللغة وتمكنه منها، ولا أدل على ذلك من الكتاب الذي ألفه للرد على منتقدي الإمام الشافعي في مسائل لغوية ادعوا غلظه فيها، فرد عليهم البيهقي في كتاب خصه لهذا الغرض أسماه: "كتاب الرد على الانتقاد على الشافعي في اللغة"، ذكر فيه: ثناء علماء اللغة على الشافعي، وأثبت صحة ما قال، وخطأ انتقادهم، وذلك بأدلة لغوية دامغة مما ينبئ عن إطلاع واسع وتمكن من هذا العلم الأصيل.

المبحث الثاني: موقف البيهقي من المخالفين:

إن مجال العقيدة بالنسبة للعلماء لا يتوقف فقط عند استدلالهم عليها ومصادر استنباط أحكامها. وإنما كذلك من التحذير من المخالفين ومن أهل البدع والأهواء، وأوضح افتراءاتهم وشبههم، وبين بطلانها من الكتاب والسنة وأقوال السلف.

ويظهر منهج البيهقي في الرد على المخالفين، فمرة يكون رده ضمناً لتقرير عقيدة السلف بإبطال ما خالفها بدون تصريح باسم الفرقة المخالفة، وتارة يصرح باسم الفرقة المخالفة ويحذر منها، فكيف كان موقف البيهقي من بعض الفرق المخالفة في مسائل العقيدة (المطلب الأول)، ونقده لبعض الفرق الإسلامية في بعض مسائل العقيدة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: نقد الكفار والمشركين والمنافقين:

حذر البيهقي من موالاة الكفار والمشركين والمنافقين، وبين عداوتهم للمؤمنين، وبين مزاعمهم وافتراءاتهم، مستنداً في ذلك على الكتاب والسنة وأقوال السلف، ومن ذلك استدلاله في باب مباحدة الكفار والمنافقين بقوله جل جلاله: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ)¹⁴⁸، وقوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غُلْظَةً وَاغْلُظُوا عَلَى اللَّهِ مَعَ الْمُتَّقِينَ)¹⁴⁹ وقوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ)¹⁵⁰، وعلق على ذلك قائلاً: "فدلت هذه الآيات وما في معناها على أن المسلم لا ينبغي له أن يواد كافراً، وإن كان أباه أو ابنه أو أخاه، ولا يقاربه، ولا يجريه في الخلطة والصحة مجرى مسلم منه وإن بعد".⁽¹⁵¹⁾

وبين مخالفتهم في زعمهم الباطل أن القرآن من وضع النبي ﷺ، فقال: في قوله تعالى: (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (19) ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ)¹⁵². "والمقصود من تلك الآية تكذيب المشركين فيما كانوا يزعمون من وضع النبي ﷺ هذا القرآن، ثم قد أخبر الله تعالى أنه هو الذي نزل به الروح الأمين عليه السلام على قلب محمد ﷺ، وأن جبريل نزل به من عنده"⁽¹⁵³⁾.

ومن مخالفات الكفار والمشركين إنكارهم للقدر، فقد روى البيهقي بسنده عن أبي هريرة t قال: "كان مشركوا قريش عند رسول الله يخالفونه في القدر فنزلت هذه الآية: [إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ] (47) يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ (48) إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ] القمر: 47-49".⁽¹⁵⁴⁾

وأوضح البيهقي أثناء تحذيره من المشركين وأعمالهم أن الشرك من أكبر الكبائر،⁽¹⁵⁵⁾ وأنه سبب من الحرمان من الشفاعة⁽¹⁵⁶⁾ يوم القيامة، وأن المشركين مخاطبون بالشرائع ومسؤولون عنها، ومجزون على ما أخلو به منها.⁽¹⁵⁷⁾

كما نقد البيهقي الملحدين،⁽¹⁵⁸⁾ وهم الذين ينكرون وجود الله سبحانه وتعالى، فحذر من مذهبهم الضال، ودعا إلى بغضهم والتنفير منهم، وحذر من الاستماع إلى أقوالهم الإلحادية، وشبههم الكفرية، فقال في باب حقوق الأولاد والأهلين: "فيذا بلغ أحدهم حد العقل عرف الباري جل جلاله بالدلائل التي توصله إلى معرفته من غير أن يسمعه من مقالات الملحدين شيئاً ويذكرهم له في الجملة أحياناً، ويحذره إياهم، وينفره عنهم ويبغضهم إليه ما استطاع".⁽¹⁵⁹⁾

وأوضح البيهقي أن السبب في نهى السلف عن الخوض في مسائل الكلام، بالإضافة إلى أن الدين مؤيد بالحجج الكافية في إثبات التوحيد: هو الخوف من تأثير ضلالات وشبه الملحدين على الضعفاء من الناس، فيرتبكون ولا يستطيعون مقاومتها فيقعون في شباكهم ولا يستطيعون منها مخرجاً، فقال:

«لأنهم رأوا أنه لا يحتاج إليه لتبيين صحة الدين في أصله... ولم يأمنوا أن يوسع الناس في علم الكلام، وأن يكون منهم من لا يكمل عقله، ويضعف رأيه فيرتبك في بعض ضلالة الضالين وشبه الملحدين، ولا يستطيع منها مخرجاً».⁽¹⁶⁰⁾

المطلب الثاني: نقد البيهقي للفرق الإسلامية:

وصف البيهقي القدرية،⁽¹⁶¹⁾ بأنهم من أهل البدع لإنكارهم القدر، وعقد باباً في النهي عن مجالسة أهل البدع ومكالمتهم، وذكر منهم القدرية، واستدل فيه بأحاديث وآثاراً رواها بسنده،⁽¹⁶²⁾ ونص على سبب تسميتهم بالقدرية وشبههم بالمجوس، فقال: "وإنما سموا قدرية لأنهم أثبتوا القدر لأنفسهم ونفوه عن الله سبحانه وتعالى، ونفوا عنه خلق أفعالهم وأثبتوها لأنفسهم، فصاروا بإضافة بعض الخلق إليه دون بعض، مضاهين للمجوس في قولهم بالأصلين: النور والظلمة،⁽¹⁶³⁾ وأن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة".⁽¹⁶⁴⁾

واهتم البيهقي بمسألة القدر اهتماماً بالغاً ولا أدل على ذلك من وضعه لكتاب مستقل لهذه المسألة يحمل عنوانها، أسماه: "القضاء والقدر" حشد فيه من الأدلة لإثبات القدر وبيان مراتبه من الكتاب والسنة وأقوال السلف، وقد ضمن البيهقي في إثباته للقدر ردوداً على من أنكره، وقد عقد باباً في هذا الكتاب للرد على القدرية، وجعل قولهم في القدر ضرب من التكذيب والزعم الباطل، فقال: «باب ما ورد من التشديد على من كذب بقدر الله تعالى، وزعم أن أعماله مقدرة له دون خالقه حتى سمي بإثباته القدر لنفسه دون خالقه قدرياً، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ القمر: 49، يعني والله أعلم بحسب ما قدرناه قبل أن نخلقه».⁽¹⁶⁵⁾

وحذر البيهقي من مقولات المرجئة⁽¹⁶⁶⁾ في مسائل الإيمان وأنكرها، وعقد باباً في النهي عن مجالسة أهل البدع ومكالمتهم، وذكر منهم المرجئة⁽¹⁶⁷⁾، ففي تقريره لعقيدة السلف في الإيمان وأنه قول وعمل، وأنه يزيد وينقص مستدلاً بالكتاب والسنة وأقوال السلف، تضمن ذلك رداً على المرجئة، ولم يصرح باسمهم، القائلين بأن الإيمان قول بلا عمل، وأنه لا يزيد ولا ينقص، وأحياناً يصرح بذكر اسمهم ومخالفتهم، ومن ذلك قوله في معرض رده على الخوارج القائلين بأن فجور صاحب الكبيرة يحبط أعماله، قال: "والفصل بين هذا القول وبين من يقول من المرجئة أن إيمانه أحبط فجوره"⁽¹⁶⁸⁾، فصرح بذكر مخالفتهم.

وروى البيهقي في الأثر بسنده عن سفيان الثوري قوله: "قد خالفنا المرجئة في ثلاث: نحن نقول الإيمان قول وعمل، وهم يقولون: قول بلا عمل، ونحن نقول: يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ونحن نقول: أهل القبلة عندنا مؤمنون، وأما عند الله فالله أعلم، وهم يقولون: نحن عند الله مؤمنون".⁽¹⁶⁹⁾

ونقد البيهقي مقالات الجهمية⁽¹⁷⁰⁾ ومزاعمهم، ومن ذلك؛ إنكاره عليهم القول بخلق القرآن، فاستدل بالكتاب والسنة وأقوال السلف المتواترة على أن القرآن كلام الله تعالى منزل غير مخلوق،

ورد على ما تمسك به الجهمية، ومن قال بقولهم من شبه فاسدة، وبين منشأ هذه البدعة، فقال: «وإنما أحدث هذه البدعة الجعد بن درهم⁽¹⁷¹⁾، ومنه كان يأخذ جهم⁽¹⁷²⁾، فذبحه خالد بن عبد الله القسري⁽¹⁷³⁾ يوم الأضحى⁽¹⁷⁴⁾، وأنكر عليهم كذلك تفسيرهم للمعية بذاته، وأن الله سبحانه في كل مكان، وجعل هذا ضرب من الزعم الباطل، فقال: «وفيما كتبنا من الآيات دلالة على بطلان قول من زعم من الجهمية أن الله سبحانه وتعالى بذاته في كل مكان، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾ الحديد: 4، إنما أراد به بعلمه لا بذاته، ثم المذهب الصحيح في جميع ذلك الاختصار على ما ورد به التوفيق دون التكيف»⁽¹⁷⁵⁾.

كما نقد البيهقي أقوال الخوارج⁽¹⁷⁶⁾ وأوضح بدعهم وضلالاتهم، ففي حديثه عن أصحاب الكبائر من أهل القبلة إذا وافوا القيامة بلا توبة قرر عقيدة السلف في ذلك، ورد على من أنكر الشفاعة، أو قال بتخليد المؤمن في النار - وهم الخوارج - ولم يصرح بذكر اسمهم، فقال: «باب القول في الشفاعة وبطلان قول من قال بتخليد المؤمن في النار»⁽¹⁷⁷⁾.

وقال في موضع آخر: "ومن قال بتخليد المؤمن في النار كان قد أضاع أجر عمله ولم يجعل له عوضاً، ولأننا وجدنا الله تعالى وعد على الطاعات ثواباً، وعلى المعاصي عقاباً، فليس لأحد أن يقول يرى ما عمل من المعاصي دون ما عمل من الطاعات وقد عملها جميعاً"⁽¹⁷⁸⁾.

وعقد البيهقي باباً في كتابه: "السنن الكبرى" بعنوان: "باب ما جاء في قتال أهل البغي والخوارج"⁽¹⁷⁹⁾، بين فيه أن الخوارج مبتدعة، وأنه يجوز قتلهم، واستدل على ذلك بما رواه بإسناده عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم إلى يوم القيامة)⁽¹⁸⁰⁾، وقرر فضل قتلهم مستدلاً بقول علي رضي الله عنه في شأن الخوارج: «لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى الله لهم على لسان نبيهم - ﷺ - لا تكلوا عن العمل»⁽¹⁸¹⁾.

وبين في موضع آخر أن الخوارج الذين خرجوا على علي رضي الله عنه بغاة، فقال: "إن الذي خرج عليه ونازعه كان باغياً عليه"، وكان رسول الله ﷺ قد أخبر عمار بن ياسر رضي الله عنه بأن الفئة الباغية تقتله، فقتله هؤلاء الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه⁽¹⁸²⁾.

وكذلك حذر البيهقي من الرافضة⁽¹⁸³⁾، وبين أنهم من أهل الأهواء الذين لا تقبل شهادتهم لما عرف عنهم من سب للصحابة - رضوان الله عليهم - فروى بسنده عن الشافعي قوله: «أجيز شهادة أهل الأهواء كلهم إلا الرافضة، فإنه يشهد بعضهم لبعض»، قال: «وكذلك من عرف منهم بسب الصحابة الذين هم سرج هذه الأمة وصدرها لم تقبل شهادته متى ما كان سبه إياهم على وجه العصية أو الجهالة لا على تأويل وشبهة»⁽¹⁸⁴⁾.

وقد أوضح البيهقي فضل الصحابة ومكانتهم وحذر من الوقوع فيهم وسبهم، وأن النبي ﷺ حفظ لهم مكانتهم، فقال: «وأمر فيما روي عنه بمحبتهم ونهى عن سبهم وأخبر أمته بأن أحداً منهم لا يدرك محلهم ولا يبلغ درجتهم وأن الله تعالى غفر لهم»⁽¹⁸⁵⁾.

واستدل على ذلك بما رواه بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تسبوا أصحابي فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه)⁽¹⁸⁶⁾.

وبين البيهقي أن الحكم على أهل البدع والأهواء يختلف باختلاف ما هم عليه، فمن كان منهم له شبه تأويل لا يحكم بكفره فقال: «ومن كفر مسلماً على الإطلاق بتأويل لم يخرج بتكفيره إياه بالتأويل عن الملة»⁽¹⁸⁷⁾، واستدل على ذلك بحديث جابر بن عبد الله t في قصة الرجل الذي خرج من صلاة معاذ بن جبل t⁽¹⁸⁸⁾ لما أطال الصلاة، وكذا في قصة⁽¹⁸⁹⁾ حاطب بن أبي بلتعة⁽¹⁹⁰⁾ ثم قال: «وإنما يكفر من كفر مسلماً بغير تأويل»⁽¹⁹¹⁾، ففرق بالحكم بالتكفير على أهل البدع والأهواء بين من له شبهه تأويل وبين من ليس له شبهة.

وبين أن مسألة تخليد أهل البدع في النار مبني على مسألة التكفير، فقال بعد سياقه لحديث "افتراق الأمة"، حديث أبي هريرة t قال: قال رسول الله ﷺ: (تفترق اليهود على إحدى وسبعين، والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)⁽¹⁹²⁾، قال: «وأما تخليد من عداهم من أهل البدع في النار فهو مبني على تكفيرهم، فمن لم يكفرهم أجراهم بالخروج من النار بأصل الإيمان مجرى الفساق المسلمين»، وحمل الخبر على تعذيبهم بالنار مدة من الزمان دون الأبد، واحتج في ترك القول بتكفيرهم بقوله ﷺ: (تفترق أمتي)، فجعل الجميع مع افتراقهم من أمته، «والله أعلم»⁽¹⁹³⁾.

ونقل البيهقي الخلاف في مسألة تكفير أهل الأهواء، فقال: «وقد اختلف علماؤنا في تكفير أهل الأهواء، منهم من كفرهم على تفصيل ذكره في أهوائهم، ومن قال بهذا زعم أن قول الشافعي في الصلاة والشهادات، وَرَدَ في مبتدع لا يخرج ببدعته وهواه عن الإسلام، ومنهم من لا يكفرهم، وزعم أن قول الشافعي في تكفير من قال بخلق القرآن أراد به كُفراً دون كفر، كقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ المائدة: 44، ومن قال بهذا جرى في قبول شهادتهم وجواز الصلاة خلفهم مع الكراهية على ما قال الشافعي في أهل الأهواء أو المظهر للبدع»⁽¹⁹⁴⁾.

ويرى البيهقي إعادة الصلاة لمن صلى خلف من قال بخلق القرآن، اقتداءً بالأثر الذي رواه عن الإمام أحمد بن حنبل⁽¹⁹⁵⁾ في ذلك فقال: «ومن فعل هذا الذي اختاره أحمد بن حنبل من إتيان الجمعة والجماعات سواها، ثم أعاد ما صلى خلفهم خرج من اختلاف العلماء في ذلك، وأخذ بالوثيقة، وتخلص من الوقعة»⁽¹⁹⁶⁾.

الخاتمة:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعد نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد: فبعد هذا العرض المستفيض لسيرة البيهقي رحمة الله عليه لآرائه في المسائل العقدية ومنهجه في الاستدلال وفي الرد على المخالفين، خلص الباحث منه إلى مجموعة من النتائج والتوصيات والمقترحات:

نتائج البحث

1. لقد كان البيهقي مدافعا عن العقيدة الإسلامية في فترة تاريخية حرجة كثرت فيها الفرق المارقة، والطوائف المخالفة لعقيدة أهل السنة والجماعة، ولهذا ركزت مؤلفاته على الجانب العقدي أكثر.
2. سلك البيهقي مسلك أهل السلف في الاستدلال في مسائل العقيدة من خلال الانطلاق من النص الشرعي الصحيح، وهذا ما أكد عليه في العديد من المواقف في مؤلفاته، إلا أن هذا لم يمنعه من مخالفتهم في بعض المسائل، ومنها ما يرتبط بحياة الأنبياء بعد الموت هل هي حياة كالحياة الدنيا أم كحياة الشهداء.
3. خالف البيهقي رحمه الله السلف في تأويله لبعض الصفات الخيرية وتفويض بعضها، وهذا يتعارض مع مذهب السلف الذي يقول بأن الصفات لا تفويض ولا تأويل ولا تشبيه فيها.
4. ذهب البيهقي مذهب السلف في مسألة الإيمان والإسلام أنهما يأتيان بمعنى الدين، مع اعتبار أن الأول قلبي باطني والثاني يرتبط بالأعمال الخارجية.

التوصيات:

يوصي الباحث من خلال نتائج بحثه هذا إلى:

1. لابد من اعمال الأسلوب النقدي أثناء قراءة كتب البيهقي العقدية، وذلك لوجود بعض المسائل التي لم يوافق فيها البيهقي أهل السنة والسلف في تأويلها أو تفويضها، وبالتالي فقراءة هذه الكتب العقائدية يحتاج إلى متمعن وذو علم.
2. لابد من اجراء بحوث أكاديمية أخرى حول سيرة الإمام البيهقي خصوصا فيما يرتبط بمسائل العقدية، وذلك من أجل تحليل منهجه بشكل مستفيض ومعمق.
3. حاجة علماء الإسلام والدعاة في هذا العصر إلى الاستفادة من البيهقي ومنهجه، وذلك للتشابه الكبير بين الواقع الذي عاصره البيهقي وواقع مجتمعاتنا اليوم، سواء في مسائل العقيدة أو العبادات أو الأخلاق.

الهوامش:

- (1) سورة الأنبياء: الآية رقم (25).
- (2) سورة النحل: الآية رقم (36).
- (3) كان أول تصنيف للإمام البيهقي سنة (406هـ)، وله من العمر ثلاث وعشرون سنة. وقد انقطع في قريته مقبلاً على الجمع والتأليف، واشتغل به بعد أن صار أوحده زمانه، وفارس ميدانه، وأحذق المحدثين، وأحدهم ذهنًا، وأسرعهم فهمًا، وأجودهم قريحة، فصنّف في كل نوع. وامتازت مصنفات البيهقي بالكثير من المزايا، ولذلك حازت فضل القبول والانتشار، وسنذكر عرضاً لمصنفات البيهقي مع بيان المطبوع منها والمخطوط قدر الإمكان:
 - إثبات عذاب القبر: مطبوع بتحقيق الدكتور شرف محمود القضاة، دار الفرقان، عمان 1992م.
 - إثبات القدر: مطبوع بتحقيق محمد الزبيدي، دار بيروت المحروسة 2000م.
 - الأجزاء الكنزوديات: وهي أجزاء حديثية انتخبها البيهقي من حديث شيخه الحافظ محمد بن عبد الرحمن الكنزودي (ت453هـ).
- (4) أحاديث الشافعي: مخطوط، ومنه نسخة بدار الكتب المصرية. (يتبع).....
 - أحكام القرآن: جمع فيه البيهقي أقوال الإمام الشافعي في آيات الأحكام، فُعرف بأحكام القرآن للشافعي، وهو مطبوع، طُبع بمصر بتحقيق عبد الغني عبد الخالق عام 1371هـ، وطبع طبعات أخرى عديدة.
 - الآداب: مطبوع بدار الكتب العلمية تحقيق محمد عبد القادر عطا عام 1986م.
 - الأربعون الصغرى: مطبوع بدار الكتب العلمية تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول عام 1987م.
 - الأربعون الكبرى: وهو مشتمل على مائة حديث مرتبة على أربعين باباً. مخطوط، منه نسخة في المكتبة السليمانية بإسطنبول.
 - الأسرى أو الإسرائ أو الأسرار.
 - الأسماء والصفات: طُبع مرات عديدة في الهند ومصر وبيروت.
 - الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد: طبع مرات عديدة في بيروت ومصر.
 - الإيمان.

- البعث والنشور: مطبوع بتحقيق عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية 1986م.
- بيان خطأ من أخطأ على الشافعي: ردّ فيه البيهقي على من زعم أن للشافعي أخطاء حديثة، مطبوع في مؤسسة الرسالة بتحقيق د. الشريف نايف الدعيس عام 1983م.
- تخريج أحاديث الأم: مخطوط، منه نسخة في دار الكتب المصرية.
- الترغيب والترهيب.
- الجامع في الخاتم: مطبوع في الدار السلفية ببومباي 1987م.
- الخلافات بين الشافعي وأبي حنيفة: وقد يختصر باسم (الخلافات)، مطبوع عدة مرات من دار الصميعي بالرياض 1426هـ، وبحقيق مشهور بن حسن آل سليمان.
- حياة الأنبياء في قبورهم: مطبوع في مصر عام 1349هـ وطبعته أيضاً: دار الحديث في القاهرة 1988م، بتحقيق فريد عبد العزيز الجندي، وقيل هناك كتاب آخر باسم: ما ورد في حياة الأنبياء بعد وفاتهم، وذكر محقق كتاب الخلافات أن الكتابين كلاهما واحد.
- الدعوات الصغير.
- الدعوات الكبير: مطبوع في مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت عام 1993م بتحقيق بدر بن عبد الله البدر.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: مطبوع بتحقيق د. عبد المعطي قلنجي، في دار الكتب العلمية عام 1405هـ.
- الرؤية: مخطوط منه نسخة في حيدر آباد، مكتبة محمد حسين.
- رد الانتقاد على لفظ الإمام الشافعي أو الرد على الانتقاد على الشافعي في اللغة: مخطوط، ومنه نسخة في مكتبة دار الحديث بالمدينة المنورة.
- رسالة إلى أبي محمد الجويني: مطبوعة ضمن طبقات الشافعية الكبرى للسبكي، وهناك طبعة مستقلة للمطبعة المنيرية بالقاهرة.
- رسالة إلى عميد الملك الكندري: مطبوعة ضمن تبين كذب المفتري لابن عساكر، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي.
- رسالة في حديث الجوباري أو الألف مسألة: طبعت ضمن مجموعة أجزاء حديثة، بتحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، في دار ابن حزم ببيروت.
- الزهد الصغير.

- الزهد الكبير: مطبوع بتحقيق الدكتور تقي الدين الندوي، المطبعة العصرية 1981م.
- السنن الصغرى أو السنن الصغير: مطبوع بكراتشي، تحقيق عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات الإسلامية 1989م.
- السنن الكبرى: مطبوع بالهند حيدر آباد، مجلس دائرة المعارف النظامية العثمانية 1925م.
- شعب الإيمان.
- فضائل الأوقات: مطبوع بجدة، مكتبة المنارة بتحقيق عدنان عبد الرحمن القيسي 1990م.
- فضائل الصحابة.
- (5) فضائل القرآن. (يتبع).....
- القضاء والقدر.
- القراءة خلف الإمام: مطبوع بالهند طبعة حجرية، وأعادت دار الكتب العلمية طباعته بتحقيق محمد السعيد بسيوني 1985م.
- المبسوط: ولعله هو نصوص الشافعي.
- محيط، أو المحيط: وهو كتاب يتعلق بعلم الحديث.
- مختصر السنن الكبرى: ولعله هو السنن الصغرى.
- المدخل إلى السنن الكبرى: مطبوع بتحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي في الكويت، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي 1404هـ.
- المدخل إلى دلائل النبوة: مطبوع في أول كتاب الدلائل.
- معرفة السنن والآثار: مطبوع بتحقيق الدكتور عبدالمعطي أمين قلججي، دار قتيبة 1412هـ.
- معرفة علوم الحديث.
- مناقب الإمام أحمد.
- مناقب الإمام الشافعي: مطبوع بتحقيق السيد أحمد صقر في القاهرة، دار التراث 1971م..
- (1) الأسماء والصفات: البيهقي، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، ط الأولى، 1413هـ مكتبة السوادى (25/1).

- (2) المرجع السابق (188/1).
- (3) ابن تيمية: (ت728هـ) أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، تعلم في صغره الفقه والأصول والتفسير والعربية، سمع من ابن عبد الدايم، وابن أبي اليسر، واسع الاطلاع في جميع فنون العلم واختلاف العلماء، برع في التفسير، والحديث والمناظرة والفتيا والتدريس وهو دون سن العشرين، وكان يتوقد ذكاءً، كان معروفاً بالشجاعة وقوة الشخصية تعرض للابتلاء والسجن مرات عديدة، له مؤلفات كثيرة منها الفتاوى والتحفة العراقية، من تلاميذه ابن القيم الجوزية وابن كثير، انظر: شذرات الذهب (80/6)، وسير أعلام النبلاء (352/22).
- (4) التدمرية: ابن تيمية، تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي، ط الأولى، 1405هـ مكتبة العبيكان، الرياض (ص7).
- (6) انظر: ترجمة الإمام البيهقي في: تبين كذب المفتري (ص265)، والمنظم (97/16)، والكامل: لابن الأثير (208/8)، واللباب (202/1)، والمختصر في أخبار البشر (93/4)، وسير أعلام النبلاء (163/18)، والأعلام (116/1)، ومعجم المؤلفين (129/1).
- (7) معجم البلدان لياقوت الحموي - ط. دار صادر بيروت 1397هـ - 1977م. (638/1).
- (8) معجم البلدان (423/2).
- (9) تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري - لابن عساكر الدمشقي - ط . دار الفكر - دمشق (ص571).
- (10) بين كذب المفتري فيما نسب لأبي الحسن الأشعري: ابن عساكر، حققه محمد زاهد الكوثري، ط 3، بيروت، دار الكتاب العربي، 1984م، (ص266).
- (11) انظر: تبين كذب المفتري (ص266).
- (12) سورة الأنعام الآية: 38
- (13) تفسير الطبري (234/9).
- (14) أخرجه: ابن ماجه، في مقدمة سننه: باب إتباع سنة رسول الله (4/1)، رقم (4)، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (6/1).
- (15) سورة النساء الآية: 174.
- (16) سورة النساء الآية: 65.
- (17) سورة المائدة: 15-16.

- (18) مجموع الفتاوى: ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم (471/16-472)، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1416هـ.
- (19) التدمرية (ص65).
- (20) شعب الإيمان: لأبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد بسيوني زغلول، ط الأولى، 1410هـ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (251/2).
- (21) سورة النساء، الآية: 59.
- (22) انظر: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد: البيهقي، تحقيق: أحمد بن إبراهيم أبو العينين، ط الأولى، 1420هـ دار الفضيلة، الرياض (ص296).
- (23) الاعتقاد (ص308)
- (24) سورة آل عمران: 105.
- (25) الاعتقاد (ص309).
- (26) الاعتقاد (ص118).
- (27) شعب الإيمان (1/246).
- (28) شعب الإيمان (1/96).
- (29) الأسماء والصفات (1/16).
- (30) القضاء والقدر (ص107).
- (31) إثبات عذاب القبر (ص26).
- (32) انظر: الاعتقاد (ص296 وما بعدها).
- (33) سورة الكهف الآية: 17.
- (34) سورة الأنعام الآية: 39.
- (35) سورة القصص الآية: 59.
- (36) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب: أول الإيمان قول لا إله إلا الله، رقم: (41/1)، وباب: الدليل على صحة من حضره الموت (1/123).
- (37) انظر: الاعتقاد (ص8).
- (38) سورة فصلت الآيتان: 30-31.

- (39) سورة الأنفال الآية: 50.
- (40) سورة إبراهيم الآية: 27.
- (41) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿يُتَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ ج: 1، ص: 461، برقم (4699).
- (42) انظر: الاعتقاد (ص148)، وكتاب البعث والنشور (ص 45).
- (43) سورة آل عمران الآية: 2.
- (44) أخرجه مسلم، كتاب: الذكر والدعاء...، باب: التعوذ من شر ما عمل...، ج: 4، ص: 2085، برقم (2717).
- (45) أخرجه ابن ماجة في السنن برقم (2320)، باب الأسواق ودخولها، قال عنه الألباني: صحيح، أنظر السلسلة الصحيحة برقم (3139). حسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجة
- (46) سورة فصلت: 30-31.
- (47) سورة الفجر: 27-28.
- (48) سورة الأنعام: 93.
- (49) أخرجه مسلم، باب عرض مقعد الميتم من الجنة، ج: 4، ص: 102، برقم (٧٩٠٠)
- (50) أخرجه النسائي، ج: 3، ص: 3383 برقم (١٨٣٣) حكم المحدث: صحيح
- (51) انظر: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل مع شرحها نزهة الخاطر لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، ط الثانية، 1404هـ مكتبة المعارف، الرياض (1/243-244).
- (52) انظر: شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووي، ط الثانية، 1392هـ دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان (1/131).
- (53) مجموع الفتاوى (18/40-41).
- (54) هو أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، الأندلسي، القرطبي المالكي، الإمام العلامة، حافظ المغرب، صاحب التصانيف، توفي سنة 463هـ انظر: سير أعلام النبلاء (18/153)، ووفيات الأعيان (66/7)، وشذرات الذهب (5/266).
- (55) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكر، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط الثانية، 1402هـ المغرب (2/1).

- (56) أخرجه: الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (394/4)، رقم (2657)، وابن ماجه، المقدمة، باب من بلغ علماً (85/1)، رقم (232)، وابن حبان في صحيحه (268/1)، رقم (66)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.
- (57) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: لأبي بكر البيهقي، توثيق: عبد المعطي قلججي، ط الأولى، 1405هـ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (23/1).
- (58) دلائل النبوة (23/1).
- (59) أخرجه: البخاري، كتاب العلم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «رب مبلغ أوعى من سامع» (37/1)، رقم: (67)، ومسلم كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (1305/3)، رقم: (1679).
- (60) دلائل النبوة (23/1)، وانظر: معرفة السنن والآثار، للبيهقي، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلججي، ط الأولى، 1412هـ جامعة الدراسات الإسلامية (ص28) .
- (61) دلائل النبوة (27/1) .
- (62) انظر: دلائل النبوة (32/1).
- (63) انظر: المصدر السابق (29/1).
- (64) شعب الإيمان (281/1).
- (65) التمهيد (8/1).
- (66) الكفاية: البغدادي (ص43).
- (67) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (1/156).
- (68) المسودة في أصول الفقه: تصنيف ثلاثة من آل تيمية، جمعها شهاب الدين أبو العباس الحنبلي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت (ص248).
- (69) انظر: لسان العرب (681/2)، والقاموس المحيط (15/3)، والنهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت (296/1) .
- (70) سورة يونس، الآية رقم: (71).
- (71) انظر: شرح مختصر الروضة: لسليمان بن عبد القوي الطوفي، تحقيق: د. عبد الله التركي، ط الثانية، 1419هـ توزيع وزارة الشؤون الإسلامية (5/3).

- (72) سورة النساء: 115.
- (73) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي (310-309/1).
- (74) أخرجه: مسلم، كتاب الامارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (1477/3) رقم (1849)، والبخاري بنحوه، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (2612/6)، رقم (6724).
- (75) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب السواد الأعظم (1303/2)، رقم (3950)، وحسنه الألباني بمجموع طرقه في السلسلة الصحيحة، ط الأولى، 1412هـ، مكتبة المعارف، الرياض (ص1331).
- (76) مجموع الفتاوى (360/22).
- (77) العقيدة الواسطية (ص191)، بشرح د. صالح بن فوزان الفوزان.
- (78) الاعتقاد (ص494).
- (79) شعب الإيمان (438/6).
- (80) انظر: المرجع السابق (ص125).
- (81) انظر: المرجع السابق (ص309).
- (82) السنن الكبرى: البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط الأولى، 1414هـ (239/4).
- (83) سورة البقرة: 143.
- (84) شعب الإيمان (44/1).
- (85) السنن الكبرى (402 /8).
- (86) المرجع السابق (204/10).
- (87) شعب الإيمان (343/1).
- (88) مقدمة في أصول التفسير: ابن تيمية، مطبوعة مع شرح ابن عثيمين، إعداد: عبد الله الطيار، ط الأولى، 1415هـ، دار الوطن، الرياض (ص25).
- (89) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي (751/691)، تلميذ شيخ الإسلام، عالم عابد، ألف تصانيف كثيرة، وكتب بخط يده كتباً كبيرة، كان حسن الخلق، أؤذي مع شيخ الإسلام وحبس معه في القلعة، ومات في دمشق، انظر: شذرات الذهب (287/8)، والأعلام للزركلي (56/6).

- (90) إعلام الموقعين عن رب العالمين: ابن القيم الجوزية، تعليق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة ابن شقرون 1388هـ (118/4).
- (91) شعب الإيمان (251/2).
- (92) المرجع السابق (251/2-252).
- (93) انظر للصفحة رقم (6) من هذا البحث للهامش (2) و(3).
- (94) هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث، حجة الأمة، وإمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأعلام، ولد سنة 93هـ وتوفي سنة 179هـ انظر: سير أعلام النبلاء (48/8)، ووفيات الأعيان، (135/4)، وشذرات الذهب (350/2).
- (95) هو عبدالرحمن بن عمرو بن محمد أبو عمر الأوزاعي، عالم أهل الشام، ولد سنة 88هـ وتوفي سنة 157هـ انظر: سير أعلام النبلاء (107/7)، وشذرات الذهب (256/2).
- (96) هو سفيان ابن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع الثوري، إمام الحفاظ، سيد العلماء العاملين في عصره، وأحد الأئمة المجتهدين، ولد سنة 97هـ وتوفي سنة 161هـ انظر: سير أعلام النبلاء (229/7)، ووفيات الأعيان (386/2)، وشذرات الذهب (274/2).
- (97) هو سفيان بن عيينة ابن أبي عمران ميمون الهلالي، مولى محمد بن مزاحم الإمام الكبير حافظ العصر، ولد بالكوفة سنة 107هـ وتوفي سنة 198هـ انظر: سير أعلام النبلاء (454/8)، ووفيات الأعيان (391/2)، وشذرات الذهب (466/2).
- (98) الاعتقاد (ص231).
- (99) سورة التوبة: 101.
- (100) هو قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة السدوسي البصري، حافظ العصر، وقدة المفسرين والمحدثين، ولد سنة 60هـ وتوفي سنة 118هـ انظر: سير أعلام النبلاء (269/5)، ووفيات الأعيان (85/4)، وشذرات الذهب (80/2).
- (101) إثبات عذاب القبر (ص56).
- (102) انظر: القضاء والقدر (ص297).
- (103) انظر: الأسماء والصفات (585/1).
- (104) انظر: شعب الإيمان (189/1-447)، والاعتقاد (ص231) .
- (105) انظر: لسان العرب (3046/5)، ومختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: حمزة فتح الله، ترتيب: محمود خاطر، ط السابعة، 1418هـ مؤسسة الرسالة، بيروت (448-446).

- (106) الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله: من أكابر الصوفية، كان عالماً بالأصول والمعاملات، واعظاً مُبكيّاً، وله تصانيف في الزهد والرد على المعتزلة وغيرهم، ولد ونشأ بالبصرة، ومات ببغداد، وهو أستاذ أكثر البغداديين في عصره، من كتبه: (آداب النفوس، والمسائل في الزهد وغيره و البعث والنشور.. وغيرها) ومن كلامه: خيار هذه الأمة الذين لا تشغلهم آخرتهم عن دنياهم ولا دنياهم عن آخرتهم، انظر: الإعلام، للزركلي، ج2، ط5، 1980م، (ص153).
- (107) إحياء علوم الدين: الغزالي (85/1، 86)، دار المعرفة بيروت، لبنان.
- (108) انظر: الاعتقاد (ص19).
- (109) مجموعة الفتاوى، (339-338/3).
- (110) هو: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، محدث فقيه أصولي لغوي، من أئمة المالكية، توفي سنة 790هـ انظر: الأعلام، للزركلي (75/1)، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد محمد مخلوف، دار الفكر (231)، ومعجم المؤلفين، لعمر كحالة (118/1).
- (111) الاعتصام، للشاطبي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط الأولى، 1417هـ دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (318/2).
- (112) انظر: موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة، د. سليمان بن صالح الغصن، ط الأولى، 1416هـ دار العاصمة، الرياض (290-289/2).
- (113) انظر: منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، لعثمان علي حسن، ط الرابعة، 1418هـ مكتبة الرشد، الرياض (178/1).
- (114) شعب الإيمان (96/1).
- (115) سورة البقرة: 21.
- (116) شعب الإيمان (85/4).
- (117) المرجع السابق (162/4).
- (118) سورة الشورى: 11.
- (119) الاعتقاد (ص91).
- (120) إثبات عذاب القبر (ص26).
- (121) الاعتقاد (ص292).

- (122) شعب الإيمان (237/2).
- (123) البقرة: 164.
- (124) الاعتقاد (ص33).
- (125) سورة يونس: 101.
- (126) الاعتقاد (ص34).
- (127) سورة الذاريات: 21.
- (128) الاعتقاد (ص35).
- (129) الاعتقاد (ص309).
- (130) شعب الإيمان (96/1).
- (131) الاعتقاد (ص127).
- (132) السنن الكبرى (96/10)، وللاستزادة، انظر: شعب الإيمان (246/1).
- (133) سورة يوسف: الآية 2.
- (134) انظر: مجموع الفتاوى (286/7، 27/13)، ومقدمة النهاية في غريب الحديث والأثر (5-4/1).
- (135) شعب الإيمان (251/2).
- (136) انظر: المرجع السابق (252-251/2).
- (137) انظر: شعب الإيمان (232/2).
- (138) انظر: المرجع السابق (385/1).
- (139) سورة النحل: الآية 108.
- (140) شعب الإيمان (443/5).
- (141) الاعتقاد (ص212).
- (142) شعب الإيمان (290/3).
- (143) الاعتقاد (ص53).
- (144) انظر: السنن الكبرى (287/5 278-/1).
- (145) سورة التوبة، الآية: 73

- (146) سورة التوبة، الآية: 123.
- (147) سورة الممتحنة، الآية: 1
- (148) شعب الإيمان (37/7).
- (149) سورة التكوين. الآية: 19-21
- (150) شعب الإيمان (193/1).
- (151) شعب الإيمان (204/1).
- (152) انظر: المرجع السابق (271/1).
- (153) انظر: المرجع السابق (288/1).
- (154) انظر: المرجع السابق (258/1)، (16/2)، (340/5).
- (155) الإلحاد في اللغة: أصله الميل والعدول عن الشيء، يقال الحد في دين الله، أي حاد عنه وعدل، ومنه اللحد؛ وهو الشق يكون في عرض القبر، والملحد: العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس منه، انظر: لسان العرب (246/12)، مختار الصحاح (394)، والإلحاد اصطلاحاً: مذهب فلسفي يقوم على فكرة عدمية أساسها إنكار وجود الله تعالى، انظر: مفاتيح الغيب للرازي (269/27)، وتهافت الفلاسفة (75)، والموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة: د. مانع بن حماد الجهني، ط الثالثة، 1418هـ دار الندوة العالمية (813/2).
- (156) شعب الإيمان (397/6).
- (157) المرجع السابق (96/1).
- (158) القدرية: هم الذين أنكروا القدر، وأول من تكلم بالقدر: معبد الجهني ثم تبعه: غيلان الدمشقي، ومعبد الجهني، هو: معبد بن عبد الله بن عليم الجهني البصري (80 هـ - 699م): أول من قال بالقدر في البصرة، سمع الحديث من ابن عباس وعمران بن حصين وغيرهما، وحضر يوم التحكيم وانتقل من البصرة إلى المدينة، فنشر فيها مذهبه، وعنه أخذ غيلان الدمشقي، كان صدوقاً، ثقة في الحديث، من التابعين، انظر: الإعلام، (264/7)، والفرق بين الفرق: لعبد القاهر البغدادي، تعليق: إبراهيم رمضان، ط الثانية، دار المعرفة (25).
- (159) انظر: الاعتقاد (313)، وشعب الإيمان (203/1)، والسنن الكبرى (350/10).
- (160) انظر: الملل والنحل (233)، وموسوعة الأديان والمذاهب: للعميد عبد الرزاق محمد أسود، ط الثانية، دار العربية للموسوعات (37/1).

- (161) الاعتقاد (316).
- (162) القضاء والقدر (ص281).
- (163) المرجئة: الإرجاء لغة: التأخير، أو إعطاء الرجاء، واشتقاقاً، وأطلق اسم المرجئة على كل من آخر العمل عن النية، أو على من قال: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، انظر: مقالات الإسلاميين: لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: محمد عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت (213/1)، وموسوعة الأديان والمذاهب (145/2).
- (164) انظر: الاعتقاد (ص313)، وشعب الإيمان (203/1)، والسنن الكبرى (350/10).
- (165) شعب الإيمان (279/1).
- (166) الاعتقاد (ص234).
- (167) الجهمية: فرقة تنتسب إلى مؤسسها الجهم بن صفوان، وأول ما ظهرت بدعته في ترمذ، وهي من الجبرية الخالصة، ولهذه الفرقة عقائد مخالفة كالقول بخلق القرآن، ونفي الرؤية، وإيجاب المعارف بالعقل قبل ورود السمع وغيرها، انظر: الفرق بين الفرق (ص419)، والممل والنحل (ص86).
- (168) الجعد بن درهم هو: مودب مروان الحمار، ويقال له مروان الجعدي، شيخ الجهم بن صفوان، وهو أول من قال بخلق القرآن، وأصله من خراسان، سكن الجعد بدمشق وكانت له بها دار، أخذ الجعد بدعته عن بيان بن سمعان، وأخذ عن الجعد الجهم بن صفوان، وقد زعم الجعد أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً، ولم يلبث الجعد أن صلب ثم قتل سنة 124هـ وقيل 118هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (433/5)، والبداية والنهاية (19/10).
- (169) الجهم بن صفوان هو: أبو محرز الراسبي السمرقندي، رأس الجهمية، أول من قال بالجبر في القدر، وينكر الصفات ويقول بخلق القرآن، قتله سلم بن أحوز سنة 128هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (26/6)، والبداية والنهاية (26/10).
- (170) خالد القسري هو: أبو الهيثم، خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد البجلي، القسري، الدمشقي، كان أمير العراقيين، متهم في دينه، وهو الذي قتل الجعد بن درهم، توفي سنة 126هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (425/5)، ووفيات الأعيان (226/2).
- (171) شعب الإيمان (190/1).
- (172) الاعتقاد (ص118).
- (173) الخوارج: لقب أطلق على كل من خرج على الإمام الذي اتفقت الجماعة عليه، وأول من

أطلق عليهم اللقب الذين خرجوا على علي بن أبي طالب، ومن أبرز عقائدهم: تكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار، ووجوب الخروج على الإمام الجائر، وأبرز فرقهم: الأزارقة، والصفريّة، والمحكمة، والأباضية، انظر: مقالات الإسلاميين، (167/1)، والفرق بين الفرق (ص78)، والملل والنحل (ص114).

- (174) الاعتقاد (ص247).
- (175) شعب الإيمان (280/1).
- (176) السنن الكبرى (291/8).
- (177) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب إثم من رأى بقرأة القرآن أو تأكل به أو فخر به (1927/4)، رقم (4770).
- (178) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة باب: التحريض على قتل الخوارج (747/2)، رقم (1066).
- (179) الاعتقاد (ص529).
- (180) الرافضة: هم طائفة من الشيعة الذين يقدمون علياً رضي الله عنه على سائر الصحابة، وسموا رافضة لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - وعرف عنهم سب الصحابة رضوان الله عليهم، انظر: مقالات الإسلاميين (88/1)، والملل والنحل (146)، والفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم الظاهري، ط الأولى، 1416هـ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (111/3).
- (181) السنن الكبرى (253/10).
- (182) الاعتقاد (ص441).
- (183) أخرجه: البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي (1343/3)، رقم (3470)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة (1967/4)، رقم (2540).
- (184) السنن الكبرى (351/10).
- (185) الحديث أخرجه البخاري كتاب الجماعة والإمامة، باب من شكى إمامه إذا طول (249/1)، رقم (673).
- (186) الحديث أخرجه: البخاري كتاب الجهاد، باب الجاسوس (1095/3)، رقم (2845)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بدر (1941/4)، رقم (2494).

- (187) حاطب بن أبي بلتعة هو: عمر بن سلمة اللخمي المكي حليف بن أسد بن عبد العزيز بن قصي، من مشاهير المهاجرين، شهد بدرًا، والمشاهد بعدها، مات سنة 30هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (43/2)، وشذرات الذهب (190/1).
- (188) السنن الكبرى (351/10).
- (189) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب شرح السنة (182/5)، رقم (4596)، والترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، رقم (6240)، وقال: حديث حسن صحيح.
- (190) الاعتقاد (ص312).
- (191) الأسماء والصفات (622/1).
- (192) أحمد بن حنبل هو: الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس الزهلي الشيباني المروزي، ناصر السنة وقامع البدعة، أحد الأئمة الأعلام وإمام المحدثين، ولد سنة 164هـ، امتحن بالقول بخلق القرآن وعذب وسجن، توفي سنة 241هـ، انظر: سير أعلام النبلاء (177/11)، ووفيات الأعيان (63/1)، وشذرات الذهب (185/3).
- (193) الأسماء والصفات (623/1)، وانظر: السنن الكبرى (341/10)، (350-349/10).

المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم.
2. الإبانة عن أصول الديانة - لأبي الحسن الأشعري، ط1. دار الأنصار بالقاهرة، 1397هـ - 1977م، تحقيق: د. فوقيه حسين محمود.
3. إثبات عذاب القبر للبيهقي - ط1. مؤسسة المختار بالقاهرة، 1422 هـ 2002م.
4. أثر الترغيب في الدعوة إلى الله في المجتمع العاصر، لعبد الله محمد المختار محمد - رسالة ماجستير مخطوطة - بكلية أصول الدين بالقاهرة - رقم 745.
5. أحكام القرآن للبيهقي - ط. دار الكتب العلمية لعام 1412 هـ 1991م.
6. إحياء علوم الدين - لأبي حامد الغزالي - ط. دار الحديث بالقاهرة 1419 هـ 1998م.
7. الآداب للبيهقي - ط1. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1406 هـ 1986 م.
8. الأسماء والصفات للبيهقي - ط1 - دار الكتاب العربي، 1423 هـ 2002م.
9. الاعتصام للشاطبي، ط1. دار الحديث بالقاهرة، 1421هـ - 2000م.
10. اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، لحافظ هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي - ط. دار طيبة بالرياض 1402هـ تحقيق: الدكتور أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي.
11. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للبيهقي - دار الفضيلة بالرياض - ط1. 1420 هـ 1999م.
12. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للبيهقي - دار الفضيلة بالرياض - ط1. 1420 هـ 1999م.
13. الأعلام للزركلي - طبعة دار العلم للملايين - ط5، 1980م.
14. البداية والنهاية لابن كثير - ط1. دار الريان للتراث، 1408 هـ ، 1988م.
15. البعث والنشور للبيهقي - ط. دار الفكر العربي - بيروت 1421 هـ 2001 م.
16. بيان خطأ من أخطأ على الشافعي - للبيهقي - ط. مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1402 هـ 1983 م.
17. البيهقي وموقفه من الإلهيات - د. أحمد بن عطية بن علي الغامدي: ط4. 1413هـ - مكتبة ابن تيمية.

18. تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري - لابن عساكر الدمشقي - ط دار الفكر - دمشق.
19. التدمرية- تحقيق الإثبات للأسماء والصفات لابن تيمية، ط1. دار العبيكان بالسعودية، 1405هـ - 1985 م.
20. ترتيب القاموس المحيط على طريق المصباح المنير وأساس البلاغة، أ. الطاهر أحمد الزاوي - ط2. عيسى البابي الحلبي.
21. الترغيب والترهيب للحافظ المنذري - ط1. دار الحديث بالقاهرة، 1415 هـ 1994م.
22. تفسير القرآن العظيم لابن كثير - ط6. دار الحديث بالقاهرة. 1413 هـ 1997م.
23. تقريب التهذيب لابن حجر، ط1. دار الرشيد بسوريا، 1406هـ - 1986م.
24. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع - للملطي، ط. مكتبة المثنى ببغداد 1388هـ - 1968م.
25. الجامع لشعب الإيمان، البيهقي - ط1. الدار السلفية بالهند، 1406 هـ 1968م.
26. جهود البيهقي في حفظ السنة - د. يحيى الشاذلي، رسالة دكتوراه مخطوطة بكلية أصول الدين بالقاهرة - رقم 2136.
27. الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية - محيي الدين عبد القادر بن محمد القرشي - ط1. عيسى البابي الحلبي، 1399 هـ 1979م.
28. حجة الله البالغة - للدهلوي، ط. دار الكتب الحديثة بالقاهرة د.ت. - تحقيق: السيد سابق.
29. الخلافات بين الشافعي وأبي حنيفة - مخطوط بدار الكتب المصرية رقم 94 - فقه شافعي - ميكرو فيلم 23818.
30. الدعوات الكبير للبيهقي - مركز المخطوطات والتراث والوثائق بالكويت ط1. 1409هـ - 1989م.
31. الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها وأساليبها في القرآن الكريم، د. أحمد أحمد غلوش - مؤسسة الرسالة - طبعة جديدة ومنفحة، 2005 م.
32. دلائل النبوة للبيهقي - ط2. دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، 1423هـ - 2002م.
33. رسالة البيهقي إلى الإمام الحويني - للبيهقي - ضمن مجموعة الرسائل المنيرية - إشراف. محمد منير عبده أغا الدمشقي - ط1. المطبعة المنيرية بالقاهرة - 1924م - 1343 هـ.
34. الزهد الكبير للبيهقي - ط1. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، 1408 هـ 1987م.

35. سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، ط. دار المعارف، د. ت.
36. سنن ابن ماجة، لمحمد بن يزيد بن ماجة القزويني، ط. دار الفكر، د. ت.
37. سنن أبي داود لأبي داود السجستاني، ط. دار الفكر، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
38. سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ط. إحياء التراث العربي د.ت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون
39. السنن الكبرى للنسائي، ط1. دار الكتب العلمية بيروت، 1411هـ - 1991م.
40. سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، ط. بيت الأفكار الدولية لبنان - المحقق: حسان عبد المنان.
41. شرح العقيدة الواسطية لابن تيميه، للشيخ. محمد بن صالح العثيمين، ط1. دار الثريا، بالرياض، 1419هـ - 1998م.
42. شرح صحيح مسلم لمحي الدين النووي، ط2. دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، 1392هـ - 1972م.
43. صحيح ابن حبان لمحمد بن حبان أحمد التميمي البستي، ط2. مؤسسة الرسالة بيروت، تحقيق: شعيب الأرناؤوط.
44. صحيح ابن خزيمة لمحمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، ط. المكتب الإسلامي بيروت د.ت، تحقيق: د. محمد الأعظمي.
45. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري، ط3. دار ابن كثير بيروت، 1407هـ - 1987م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
46. صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ط. دار إحياء التراث العربي بيروت د.ت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
47. صحيح وضعيف الجامع الصغير لمحمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي د.ت.
48. فوات الوفيات والذيل عليها - لمحمد بن شاكر الكتبي - دار صادر بيروت.
49. القاموس المحيط لماجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ط. دار الجيل د.ت.
50. القضاء والقدر - للبيهقي - ط1. مكتبة العبيكان بالرياض، 1421 هـ - 2001م.
51. الكافية في الجدل - لأبي المعالي الجوني - ط1. دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - 1420هـ - 1999م.

52. الكامل في التاريخ - لابن الأثير - دار الفكر - بيروت - 1398 هـ - 1978 م.
53. المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي، ط2. أضواء السلف بالرياض، 1420 هـ.
54. مسند الشافعي للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ط. دار الكتب العلمية ببيروت.
55. معجم البلدان لياقوت الحموي - ط. دار صادر بيروت 1397 هـ - 1977 م.
56. مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري ط2. مكتبة النهضة المصرية، 1389 هـ - 1969 م تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
57. مقدمة في أصول التفسير: ابن تيمية، مطبوعة مع شرح ابن عثيمين، إعداد: عبد الله الطيار، ط الأولى، 1415 هـ، دار الوطن، الرياض.
58. الموافقات في أصول الشريعة - للشاطبي، ط. دار الفكر د.ت.
59. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي بالرياض، 1392 هـ - 1972 م.
60. موطأ مالك لمالك بن أنس، ط. دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

ردمك: 1858-9820



دار آريثيريا للنشر والتوزيع
Arrythria for Publishing and Distribution